

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

الأحاديث الواردة في منهاج التربية الإسلامية للمرحلة
الأساسية للصفين (التاسع والعاشر)
"دراسة نقدية"

إعداد

ساهر نافز محمد أسمر

إشراف

د. حسين النقيب

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات
العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

2014

الأحاديث الواردة في منهاج التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية
للفصين (التاسع والعاشر)
"دراسة نقدية"

إعداد

ساهر نافز محمد أسمر

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢١ وأجيزت

أعضاء لجنة المناقشة:

الدكتور حسين النقيب/ مشرفاً ورئيساً

الدكتور مدين القرم/ ممتحناً خارجياً

الدكتورة علياء العسالي / ممتحناً داخلياً

الدكتور عودة عبد الله/ ممتحناً داخلياً

التوقيع

.....

.....

.....

.....

الإهداء

إلى من هم أكرم منّا جميعاً، الذين قدّموا أرواحهم في سبيل ربّهم ،، إلى الشهداء رحمهم الله

إلى القابعين خلف القضبان،، أسرانا البواسل

إلى الأهل الكرماء، أخصّ منهم أمّي الحبيبة

إلى زملائي المعلمين، وطلّبتني الأعزاء

إلى إخواني وأصدقائي وأحبائي في الله، الذين بذكرهم يسعد القلب

إلى كل من طلب العلم، وابتغى به رضوان الله

أهدي هذا العمل المتواضع، الذي أسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، وأن يؤتينا خيره عند لقائه.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، أحمّدك ربي حمداً كثيراً كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد، إمام المتقين وسيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فأني أتقدم بعميق شكري وتقديري لأستاذي الكريم؛ المشرف على هذه الرسالة: "فضيلة الدكتور حسين عبد الحميد النقيب" الذي كان لمنهجه العلمي الأثر الأكبر في صقل شخصيتي في البحث والتعلّم، والذي وسعني بحنانه كما يسع الأب ابنه، وأفاض عليّ من علمه وتوجيهاته، فأسأل الله أن يُعظّم له العطاء، وأن يجزل له الثواب في الدارين.

وأتوجه بالشكر والامتنان إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة:

- فضيلة الدكتور مدين القرم.

- فضيلة الدكتور عودة عبد الله.

- الدكتورة الفاضلة علياء العسالي.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى أخي الحبيب الأستاذ مهدي اسليم، الذي بدأ فكرة هذه الأبحاث التي أجريت على منهاج التربية الإسلامية الفلسطينية بمراحله المختلفة، أسأل الله أن يهبه القبول، ويجزيه عني خير الجزاء.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر والعرفان وخالص الدعاء إلى أساتذتي في مرحلتي الدراسة الجامعية "الأولى والثانية" الذين أفدت من علمهم ومعرفتهم، أسأل الله أن يدوم عطاؤهم ونفعهم؛ ليكون لهم ذخراً في الدنيا والآخرة.

والشكر موصول إلى كل من أفادني من أساتذتي وزملائي وإخواني وأحبتي بتوجيه أو إرشاد أو
بنصح أو دعاء، وأخص بالذكر أخي العزيز "فضيلة الدكتور منتصر نافذ الأسمر"؛ الذي لم يألُ
جهدًا في تقديم نصائحه النابعة من خبرته في علم الحديث، أسأل الله أن يرِيه خيرًا، وأن يفتح له
كل المقفلات.

وأسأل الله أن يوفقني وإياهم، ويمنّ علينا وعليهم بالإخلاص والقبول، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين

الباحث

الإقرار

أنا الموقع أدناه مقّم الأطروحة التي تحمل العنوان:

الأحاديث الواردة في منهاج التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية

للفصين (التاسع والعاشر)

"دراسة نقدية"

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الأطروحة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الأطروحة ككل أو أي جزء منها لم يقم من قبل لنيل أية درجة علمية، أو بحث علمي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's Name:

اسم الطالب: ساهر نافز محمد أسمر

Signature:

التوقيع: ساهر أسمر

Date:

التاريخ: ٢٠١٤ / ٩ / ٢١

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ت	الإهداء
ث	شكر وتقدير
ح	الإقرار
خ	فهرس المحتويات
ذ	الملخص
1	مقدمة
3	مشكلة الدراسة
3	هدف الدراسة
3	أهمية الدراسة
4	الدراسات السابقة
5	سبب اختيار الدراسة
5	حدود الدراسة
6	منهجية الدراسة
9	تمهيد
10	أولاً: تعريف السنة لغةً واصطلاحاً
10	ثانياً: حجية السنة
13	ثالثاً: الاقتصار على الحديث الصحيح في الاستدلال
15	رابعاً: نبذة عامة عن منهاج التربية الإسلامية
16	الفصل الأول: الأحاديث الواردة في كتاب الصف التاسع
17	المبحث الأول: أحاديث الفصل الأول
30	المبحث الثاني: أحاديث الفصل الثاني

42	الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في كتاب الصف العاشر
43	المبحث الأول: أحاديث الفصل الأول
66	المبحث الثاني: أحاديث الفصل الثاني
88	الخاتمة وأهم النتائج
90	المصادر والمراجع
b	Abstract

الأحاديث الواردة في منهاج التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية

للفين (التاسع والعاشر)

"دراسة نقدية"

إعداد

ساهر نافز محمد أسمر

إشراف

د. حسين النقيب

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأحاديث النبوية الواردة في كتاب التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية العليا - وتشمل الفين التاسع والعاشر-، وتمييز الصحيح منها عن الضعيف، وهذه الدراسة تختص بتخريج الأحاديث الواردة في كتاب المنهاج من خارج الصحيحين (البخاري ومسلم) والحكم عليها، وبعد تخريج الأحاديث النبوية يُشار إلى إمكان استبدال الضعيف منها بآيات قرآنية، أو بأحاديث نبوية صحيحة، ثم يوثق ما ورد في كتاب المنهاج من معلومات غير موثقة ويحيلها إلى مصادرها الأصلية. وقد بلغ عدد الأحاديث التي دُرست: 85 حديثاً، 33 منها في كتاب الصف التاسع، صحّ منها 10 أحاديث فقط، و 52 في الصف العاشر، صح منها 14 حديثاً فقط. وأوصت الدراسة بتقوية كتب التربية الإسلامية من الأحاديث الضعيفة، واستبدالها بآيات قرآنية، أو بأحاديث صحيحة.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمد الرضا بحكمه لليقين بحكمته، والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبد ورسوله الذي أرسله فيضا من رحمته، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه واستنَّ بسنته، أمّا بعد:

فقد منّ الله عز وجل علينا بالقرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، الذي وصل إلينا كما نزل من غير تحريف ولا تبديل، وهذا فضلٌ من الله ونعمة؛ فبحفظ القرآن حفظ الله تعالى لنا الدين: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:9]

وتعهّد الله تعالى بحفظ القرآن يتضمن التعهد بحفظ بيانه من السنة النبوية؛ لأن الله عز وجل أنزل إلينا القرآن لنعمل بمقتضاه، ولا يمكن العمل بمقتضاه إلا إن فهمنا معانيه، وقد قام النبي صلى الله عليه وسلم بهذا البيان، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 44]، فقد ورد في القرآن الكريم الأمر بالصلاة، دون بيان طريقة أدائها، وعدد ركعاتها وشروطها وواجباتها وسننها، وهذا ما نجده مفصلاً في السنة النبوية، وقل ذلك أيضاً في الزكاة والحج والصيام، وغيرها.

وقد عرفت الأمة مكانة السنة النبوية، فنشرت طائفة من أهل الحديث لحفظها وحمائتها ، باذلين في ذلك كل طاقة لإخراج صحيح السنة وتمييزه عن الضعيف المردود، حتى أضحى الحق واضحاً ، وغدا الباطل بإذن الله زائفاً ، والله درُّ الإمام الشافعي حين قال: " لولا أهل المحابر، لخطبت الزنادقة على المنابر" ¹، وقال أيضاً: " إذا رأيتُ رجلاً من أصحاب الحديث فكأنني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حياً" ². وكما قال الإمام السخاوي في فتح المغيث: " فلو لا أن الله حفظ الشريعة بنقاد الحديث لاضمحل الدين وتهدمت أركانه، ولولا بقايا من علماء الحديث

1 السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور(ت562هـ). أدب الإملاء والاستملاء. تحقيق: ماكس فايسفايلر (دار الكتب العلمية- بيروت - 1401 هـ) الطبعة: الأولى (153/1).

2 الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت(ت463هـ)، شرف أصحاب الحديث. تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي (دار إحياء السنة النبوية- أنقرة) (46/1).

لوقع من الكذب عليه والتحريف لكلامه ما الله به عالم¹. ويكفي أهل الحديث شرفاً ما قاله الإمام ابن كثير عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ﴾ [الإسراء:71]، قال رحمه الله: "هذا أكبر شرف لأصحاب الحديث لأن إمامهم النبي صلى الله عليه وسلم"².

ولأهمية المنهاج الدراسي الذي يتربى عليه طلابنا ويستقون منه منابع العلم والمعرفة، جاءت هذه الدراسة بما يخدم هذه المناهج التعليمية، فكانت هذه الدراسة بعنوان:

الأحاديث الواردة في منهاج التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية للصفين (التاسع
والعاشر) "دراسة نقدية".

1 السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت 902هـ). فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث . تحقيق: علي حسين علي (مكتبة السنة- القاهرة- 1424هـ) الطبعة الأولى (220/3)

2 ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت774هـ). تفسير القرآن العظيم (دار الفكر - بيروت - 1401هـ) (53/3).

مشكلة الدراسة:

المناهج الدراسية من أكثر الأمور التي ترسخ في ذهن الطالب؛ لأنه يتربى عليها منذ صغره، لأجل هذا ينبغي لنا أن نوجه إليها الجهود لنحاول إخراجها - ما استطعنا- بتوثيق علمي دقيق لكل كلام ينسب إلى رسول الله ص لى الله عليه وسلم ، وبصورة تتأى عن كل أثر موضوع أو حديث ضعيف لا يثبت، وبمنهج سليم لطرق الاستدلال بالحديث النبوي الشريف .

لذا، حاولت الدراسة أن تميّز بين الأحاديث الصحيحة والأحاديث الضعيفة من مجموع الأحاديث الواردة في كتاب التربية الإسلامية للصفين التاسع والعاشر، وتجيب عن الأسئلة التالية:

1. هل ورد في كتاب التربية الإسلامية للصف التاسع الأساسي أحاديث ضعيفة؟
2. هل ورد في كتاب التربية الإسلامية للصف العاشر الأساسي أحاديث ضعيفة؟
3. هل يمكن استبدال الأحاديث الضعيفة بآيات قرآنية أو بأحاديث صحيحة تغني عنها؟

هدف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى نقد الأحاديث الواردة في كتاب التربية الإسلامية للصفين التاسع والعاشر، وتمييز صحيحها من ضعيفها، وتهدف أيضاً إلى إمكان استبدال الضعيف منها بآيات قرآنية أو حديث صحيح يسدّ مسدّه.

أهمية الدراسة:

لمناهج التربية الإسلامية المقرر في الأراضي الفلسطينية أهمية كبيرة ودورٌ فعّال في تكوين شخصية الطالب علمياً وفكرياً وروحياً وسلوكياً، فمن هذا المنهج يستقي الطالب أمور دينه وتعاليم شريعته، ويزرع في ذاكرته أيضاً مقاطع من كتاب الله عز وجل حفظاً وتفسيراً، وشيئاً من أحاديث المصطفى -صلى الله عليه وسلم-، ثم يتبلور لدى الطالب مخزون شرعي لا بأس به مع تقدم المرحلة الدراسية، فيتعلم جملة من مبادئ العقيدة الإسلامية، وجملة من أحكام الفقه الإسلامي، ثم يُرشدُ الطالب إلى أخلاق الإسلام العظيم وفكره النير.

وتتبع أهمية هذه الدراسة من جهة أنها:

1. تتعلق بالمنهاج الدراسي الذي يتربى عليه طلابنا في عقيدتهم وفكرهم وأخلاقهم وسلوكهم.

2. تحاول الارتقاء بالمنهاج التعليمية من خلال وضع منهج علمي مؤصل لطرق الاستدلال بالحديث النبوي، ثم تعميم الفائدة على المعلمين والطلاب.

3. تكشف عن مدى دقة الطريقة المتبعة في الاستدلال بالحديث النبوي الشريف.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على المؤلفات والدراسات والأبحاث المكتوبة في هذا المجال، والبحث في الشبكة العالمية (الإنترنت)، وسؤال بعض أهل الخبرة والعلم من الأساتذة الكرام، تبين أن هناك دراسات أجريت على المناهج الدراسية بشكل عام، وأن هناك كثيرا من الأبحاث التي اهتمت بتخريج أحاديث المؤلفات والكتب، منها:

1. تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري من بداية كتاب المناقب إلى نهاية كتاب فضائل الصحابة ، (عاصي، 2005). هدفت هذه الدراسة إلى تخريج الأحاديث المرفوعة الواردة في كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري ، وذلك ابتداءً من كتاب المناقب إلى نهاية كتاب فضائل الصحابة . وكان عدد الأحاديث التي تم تخريجها 283 حديثاً، منها خمسة وستون حديثاً في الصحيحين أو في أحدهما، ولم يحكم عليها الباحث؛ لصحة ما فيهما، أما بقية الأحاديث وعددها 218 حديثاً فكانت متنوعة الأحكام من حيث الصحة والضعف، ففيها ما يقارب التسعين حديثاً تتراوح بين الحسن والصحة، أو ما صحح أو حسن بمجموع طرقه، أما بقية الأحاديث فهي ضعيفة، وما يزيد عن الثلاثين منها ما بين واه، وشديد الضعف.

2. المرويات المتكلم فيها في أصول المسائل التي بنيت عليها مباحث علوم القرآن "دراسة نقدية"، (أسمر، 2011). وتحتوي على الأحاديث والمرويات المنتثرة في كتب علوم

القرآن، حيث يقوم الباحث بتخريجها، وتمييز صحيحها من ضعيفها؛ لبيان مدى صلاحية هذه الروايات لإثبات أصول تلك المسائل، وقد تبين للباحث في دراسته أن كثيراً من المسائل بنيت على أحاديث ضعيفة في ثبوتها ودلالاتها، مما يوجب على الدارسين التفريق بينها وبين ما بني من المسائل على أصول صحيحة.

3. الأحاديث الواردة في منهاج التربية الإسلامية للمرحلة الثانوية "دراسة نقدية"، (اسليم، 2013). والدراسة: رسالة ماجستير نوقشت في جامعة النجاح 2013، للباحث: مهدي اسليم، درس فيها أحاديث كتب المرحلة الثانوية لمادة التربية الإسلامية في المنهاج الفلسطيني، وقد بلغ عدد الأحاديث المدروسة 80 حديثاً، تبين للباحث أن منها 18 حديثاً ضعيفاً، واستبدلت بما يغني عنها من القرآن أو من صحيح الحديث.

سبب اختيار الدراسة:

من خلال النظر في طريقة التوثيق في منهاج التربية الإسلامية يتضح التساهل في عزو الأحاديث إلى مصادرها، وخلو الحديث من الحكم عليه صحةً وضعفاً، وهناك مواقف وقصص وأثار تم الاستدلال بها في المنهاج دون توثيق، وهذا سبب رئيس لتخصيص هذه الدراسة بتخريج ما ورد في المنهاج من الأحاديث النبوية والحكم عليها.

حدود الدراسة:

هذه الدراسة محصورة في دراسة الأحاديث النبوية الواردة في كتاب الطالب للتربية الإسلامية المقرر من قبل وزارة التربية والتعليم الفلسطينية والمطبوع عام 2012/2013م والذي يُدرّس في مدارس الضفة الغربية وقطاع غزة.

وقد حددت الدراسة لتكون في كتاب المرحلة الأساسية -وتشمل الصفين التاسع والعاشر- واللذان يحويان ما يزيد على الثمانين حديثاً من خارج البخاري ومسلم، وما يقارب الثمانين حديثاً من الصحيحين.

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي لجمع الأحاديث الواردة في كتب المنهاج موضوع

البحث، ثم المنهج الوصفي لتحقيق الآتي:

أولاً: إن كانت هذه الأحاديث موجودة في الصحيحين أو أحدهما فيُكتفى بتوثيق الحديث من مكانه ويكفي هذا تصحيحاً له.

ثانياً: إن كان الحديث من خارج الصحيحين فيتم تخريجه من كتب السنن الأربعة، ثم الحكم عليه، وإن اقتضى الأمر (لزيادة لفظٍ أو شاهدٍ أو متابعةٍ أو غير ذلك) فيخرج الباحث عن كتب السنن الأربعة إلى غيرها من كتب الحديث.

ثالثاً: إن تم إيراد معلومة أو فائدة حديثة في كتب المنهاج دون توثيقها، فيتم عزوها إلى مصدرها وتخريج ما رفع منها إلى الرسول الله صلى الله عليه وسلم.

رابعاً: عند تخريج الحديث فإنه يُنقل كما ورد في كتاب المنهاج، ثم يتم ذكر من أخرج الحديث من كتب السنن.

خامساً: يبدأ التعليق على الحديث بالحكم عليه صحة أو ضعفاً، فإن لم يصح فيتم الاجتهاد في بيان علته ثم البحث له عن متابعة أو شاهد صحيح.

سادساً: التأكد من مدى دقة ألفاظ الروايات المثبتة في كتاب التربية الإسلامية موضوع البحث.

سابعاً: إن جرى الاستدلال في مسألة بحديث ضعيف أو حسن في كتب المنهاج، فيتم البحث عن حديث صحيح أو آية قرآنية في المسألة نفسها تسد مسد الحديث الضعيف أو الحسن.

ملاحظة: لا يُعتدّ بانفراد ابن حبان بتوثيق راوٍ لم يوثقه غيره؛ لأن منهجه في التوثيق قائم على تعديل كل راوٍ انتفت جهالة عينه حتى يتبين جرحه، فهو يذكر في كتابه "الثقات" كثيراً من مجاهيل الحال الذين لا تقبل رواياتهم. قال ابن حجر: " وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن

الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبن جرحه مذهب عجيب والجمهور على خلافه¹.

تعريف المصطلحات:

1. الحديث لغة: "ضد القديم"²، قال في القاموس: "الحديث: الجديد والخبر"³.

اصطلاحاً: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً له أو فعلاً أو تقريراً ، سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي أو من بعدهما"⁴.

والتعريف الاصطلاحي هو ما يقصده الباحث إجرائياً.

2. المنهاج في اللغة: هو الطريق الواضح⁵.

وفي الاصطلاح: هو خطة منظمة لعدة عمليات ذهنية أو حسية بغية الوصول إلى كشف حقيقة أو البرهنة عليها، والمنهاج التعليمي: مجموعة كاملة من الدراسات المطلوبة للحصول على شهادة معينة⁶.

أما منهاج التربية الإسلامية (وهو ما يقصده الباحث إجرائياً): هو مجموعة دراسات إسلامية متنوعة مطلوبة من الطلبة في مراحل مختلفة.

¹ ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي(852 هـ). لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت - 1390هـ) الطبعة: الثانية.(14/1).

² الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد (606هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي (المكتبة العلمية - بيروت ، 1399هـ - 1979م) (907/1).

³ الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (817هـ). القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. (مؤسسة الرسالة- بيروت- لبنان- 1426هـ- 2005م) الطبعة: الثامنة (214/1).

⁴ السخاوي/ فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث (102/10).

⁵ الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، مجموعة من المحققين.(251/6).

⁶ عمر، أحمد مختار. معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب- 2008. (2291/3).

وأخيراً، فهذا ما توصلت إليه، فما كان فيه من خير وصواب وتوفيق فمن الله وحده، وما كان من تقصير وسهو ونسيان فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله العظيم أن يجعل عملي كله صالحاً، وأن يجعله لوجهه خالصاً، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

تمهيد¹:

أولاً: تعريف السنة لغة واصطلاحاً.

ثانياً: حجية السنة النبوية.

ثالثاً: الاقتصار على الحديث الصحيح في الاستدلال.

رابعاً: نبذة عامة عن منهاج التربية الإسلامية.

¹ هذا الفصل التمهيدي مشترك بين الباحثين الثلاثة (مهدي اسليم، وساهر الأسمر، وسائد الشنتير).

تمهيد

أولاً: تعريف الحديث لغةً واصطلاحاً.

الحديث لغة: "ضد القديم"¹، قال في القاموس: "الحديث: الجديد والخبر"².

اصطلاحاً: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً له أو فعلاً أو تقريراً ، سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي أو من بعدهما"³.

ثانياً: حجية السنة:

ثبتت حجية السنة النبوية وأنها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بأدلة كثيرة، وأول ما يستدل به على حجية السنة النبوية كتاب الله، فقد أمر الله عز وجل بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وامتثال أمره، فما صح من سنة النبي صلى الله عليه وسلم وجب اتباعه والعمل به، فالله عز وجل يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ^ط فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿ [النساء:59]

وكرر في الآية فعل (أطيعوا) عند الأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم يكرر عند الأمر بطاعة أولي الأمر، فدللت الآية بذلك على أن الطاعة المطلقة لا تكون إلا لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا يقطع التوهم بأنه لا يجوز امتثال ما ليس في القرآن، وفيه

1 الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد (606هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي (المكتبة العلمية - بيروت ، 1399هـ - 1979م) (907/1).

2 الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (817هـ). القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. (مؤسسة الرسالة- بيروت- لبنان- 1426هـ - 2005م) الطبعة: الثامنة (214/1).

3 السخاوي/فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث (102/10).

أنّ له صلى الله عليه وسلم استقلال الطاعة التي لم تثبت لغيره من البشر¹، وأن طاعة أولي الأمر إنما تجب في المعروف، فيما لا يخالف كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

والسنة النبوية ميراث النبي صلى الله عليه وسلم التي أمرنا الله باتباعها والسير على منهاجها، وحذرنا من مخالفتها والانحراف عن طريقها، فعن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة"².

ومن الآيات التي يستدل بها على حجية السنة النبوية:

(1) قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء:65].

(2) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء:59].

(3) قوله تعالى: ﴿وَمَا ءَأَنتُمْ لِرَسُولٍ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَأَنتهُوا﴾ [الحشر:9].

(4) قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:3-4].

(5) قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء:80].

والسنة النبوية دلت على ما دل عليه القرآن، فقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر باتباع سنته وحث على التمسك بها، ومما ورد عنه صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة رضي

1 ممن قال باستقلالية التشريع للسنة النبوية:

الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله (ت 204هـ). الرسالة. تحقيق: أحمد محمد شاكر (القاهرة - 1358هـ) (80/1-85).

والطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد (ت 310هـ). جامع البيان عن تأويل آي القرآن (دار الفكر - بيروت - 1405).

(177/5). والالوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي (ت 1270هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (دار إحياء التراث العربي - بيروت) (65/5). والسعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت 1376هـ).

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: ابن عثيمين (مؤسسة الرسالة - بيروت - 1421هـ) (243/1).

2 مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ). صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء التراث العربي - بيروت) كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ح(867)، (592/2).

اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَا أَبِي؟ قَالَ: "مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي"¹.

وحجية السنة النبوية تكاد لا تخفى على مسلم، فقد أجمعت الأمة على ذلك²، حتى أن الشوكاني رحمه الله - قال: "ثبوت حجية السنة المطهرة ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام"³.

1 الهخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (256هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر (دار طوق النجاة- بيروت ، 1422هـ) الطبعة: الأولى. كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ح(7280) (92/9).

2 هذا الإجماع نقله أكثر من واحد، منهم: ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (456هـ). الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر (دار الأفاق الجديدة- بيروت) (97/1). وابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. (دار الكتب العلمية - بيروت - 1411هـ - 1991م) الطبعة: الأولى (49/1). والشوكاني، محمد بن علي بن محمد (1250هـ). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية (دار الكتاب العربي - 1419هـ - 1999م) الطبعة: الأولى (96/1).

3 المرجع السابق (97/1).

ثالثاً: الاقتصار على الحديث الصحيح في الاستدلال.

عند سرد الحديث النبوي للاستدلال به؛ فإن علينا الحذر، فلا يجوز أن ننسب له صلى الله عليه وسلم إلا ما صح عنه؛ حتى نتجنب الوقوع فيما حذر منه حينما قال: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"¹.

والتزام الصحة في الحديث أمر لازم لا محالة، إذ إن الاستشهاد به يثبت عقائد وأحكاماً ومفاهيم وأخلاقاً، ويترتب على تطبيقه أجر وعلى مخالفته في بعض الأحيان إثم، وبما أن الأمر يتعلق بشرع الله وثوابه وعقابه فلا يجوز التفريق بين الأحكام والفضائل، فكله شرع مصدره وحي من الله، قال ابن حجر رحمه الله: "ولا فرق في العمل بالحديث في الأحكام، أو في الفضائل، إذ الكل شرع"².

وهناك من العلماء المتقدمين من أجاز الاستدلال بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب واشترط لذلك شروطاً³، لكن هذا الكلام حُمل عند الكثيرين على غير مراده، فليس المقصود بالضعيف الذي أشار إليه أحمد بن حنبل ومن قبله ما ليس بالصحيح ولا الحسن؛ لأن علماء الحديث في ذلك الزمان كانوا يقسمون الحديث إلى قسمين: صحيح وضعيف، والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به، وإلى ضعيف حسن، وشيوع مصطلح الحسن وانتشاره لم يكن معروفاً عندهم، بل شاع ذلك على يد الإمام الترمذي ومن بعده⁴.

فما خرج من الحديث عن حد الصحيح والحسن فلا يجوز الاستدلال به والاعتماد عليه، قال ابن تيمية رحمه الله: "ولا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة

1 مسلم/ صحيح مسلم. رواه في المقدمة في بابِ وُجُوبِ الرُّوَايَةِ عَنِ النَّقَاتِ، وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ (8/1).

2 ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي (852 هـ). تبیین العجب بما ورد في فضل رجب. إعداد: وائل عبد العظيم عبد الحميد يونس (2010 م) (2/1).

3 وممن قال هذا الإمام أحمد وعبد الرحمن بن مهدي انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (463 هـ). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق: د. محمود الطحان (مكتبة المعارف - الرياض - 1403) (91/2). وابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد (795 هـ). نيل طبقات الحنابلة. تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين (مكتبة العبيكان - الرياض - 1425 هـ - 2005 م) الطبعة: الأولى (350/1).

4 انظر: ابن تيمية، أبو العباس أحمد عبد الحلیم الحراني (728 هـ). مجموع الفتاوى. تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار (دار الوفاء - 1426 هـ / 2005 م) الطبعة: الثالثة (251/1). وابن قيم الجوزية / إعلام الموقعين عن رب العالمين (31/1).

ولا حسنة¹، وقال أيضاً: " وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الشَّيْءُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحَبًّا بِحَدِيثٍ ضَعِيفٍ، وَمَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ خَالَفَ الْجَمَاعَ"².

1 ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله (728هـ). قاعدة جلیلة فی التوسل والوسيلة. تحوُّق: ربیع بن هادي عمیر المدخلي .(مكتبة الفرقان - عجمان - 1422هـ - 2001هـ) الطبعة: الأولى (175/2).

2 ابن تيمية/ مجموع الفتاوى (251/1).

رابعاً: نبذة عامة عن منهاج التربية الإسلامية.

اعتمدت وزارة التربية والتعليم في الأراضي الفلسطينية منهاج التربية الإسلامية وأقرته في جميع مدارسها عام (2005/2006)، وهذا المنهاج يُشرف عليه مختصون وأكاديميون وحملة شهادات عليا، وفي كل عام يخرجون نسخة جديدة من هذا المنهاج، يقصدون بهذا التجديد زيادة التنقيح والتدقيق لهذا المنهاج.

وكتاب التربية الإسلامية للصف التاسع الأساسي يشرف على تأليفه مجموعة من المختصين هم: (د. حمزة ذيب مصطفى، د. سعيد القيق، د. تمام الشاعر، أ. ليلي محمد اسليم)

وهذا الكتاب مقسم إلى مجموعة من الوحدات، تحتوي كل وحدة على موضوع، ويندرج تحتها عنوانين تهم الطالب في سنه، والوحدات التي يضمها هذا الكتاب هي: (القرآن الكريم، العقيدة الإسلامية، الحديث الشريف، السيرة النبوية، الفقه الإسلامي، الأخلاق والتهديب).

وكتاب التربية الإسلامية للصف العاشر الأساسي يُشرف على تأليفه أيضاً مجموعة من المختصين هم: (د. شفيق موسى عيَّاش، د. جمعة بركات أبو فخيدة، د. محمد مطلق عسَّاف، د. تمام الشاعر، أ. مسعود عبد الحفيظ ريان، أ. إيمان حسني الحناوي)

ويحوي هذا الكتاب مجموعة من الوحدات تشابه الوحدات التي يحويها كتاب التاسع الأساسي. ويُشرف على كتاب التربية الإسلامية بمختلف مراحل لجنة خاصة لهذا المنهاج، ودائرة فنية للتصميم والتدقيق، وعدة أشخاص للتحكيم العلمي، وفريق لإثراء منهاج التربية الإسلامية.

الفصل الأول : الأحاديث الواردة في كتاب الصف التاسع.

المبحث الأول: أحاديث الفصل الأول.

المبحث الثاني: أحاديث الفصل الثاني.

المبحث الأول: أحاديث الفصل الأول/ الصف التاسع.

الحديث الأول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله"¹.

هذا الحديث جزء من حديث ابن عباس الذي أخرجه الترمذي²، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: " يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدَهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ". وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قلت: هذا الحديث حسن الإسناد؛ فيه قيس بن الحجاج، وهو صدوق³.

وقد استدل به في الكتاب على وجوب إفراد الله سبحانه بالاستعانة والتوكل، وفي المقام أدلة أخرى تفيد هذا المعنى، منها:

1. قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:5].

2. قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: 23].

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (26).

² الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (279هـ). سنن الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون (مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - 1395 هـ - 1975م) الطبعة: الثانية. كتاب صفة القيامة وأبواب الورع ح(2516/4)(667/4).

³ قيس بن الحجاج الكلاعي المصري صدوق من السادسة ، انظر ابن حجر، أبا الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي(852 هـ). تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوامة (دار الرشيد - سوريا - 1406) الطبعة: الأولى. تقريب التهذيب ت(5568)(456).

الحديث الثاني: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " ما من إمامٍ يُغلقُ بابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ، وَالْخَلَّةِ، وَالْمَسْكَنَةِ إِلَّا أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ، وَحَاجَتِهِ، وَمَسْكَنَتِهِ"¹.

أخرجه الترمذي²، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ لِمُعَاوِيَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الحديث. وقال الترمذي: حديث عمرو بن مرة غريب.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه أبا الحسن، وهو مجهول³.

وقد ذكر هذا الحديث ليدل على ضرورة اهتمام الحاكم برعيته، ومن هم تحت سلطانه، وفي المقام أحاديث صحيحة تغني عنه، منها:

1. قوله عليه السلام: " كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأُميرُ الَّذي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، إِلَّا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"⁴.
2. قوله عليه السلام: " ما من عبدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"⁵.
3. قوله عليه السلام: " اللهم، مَنْ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ"⁶.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (39).

² سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في إمام الرعية. ح(1332)(611/3).

³ أبو الحسن الجزري مجهول من السادسة، انظر: تقريب التهذيب، ت(8074)(632).

⁴ متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق ح(2554)(150/3). و صحيح مسلم،

كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ح(1829)(1459/3).

⁵ المرجع السابق، كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ح(1829)(1460/3).

⁶ نفسه، كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ح(1828)(1458/3).

الحديث الثالث: قال عليه السلام: " يُقَالُ - يَعْنِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ - : أقرأ وأرتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرأ بها"¹.

أخرجه أبو داود²، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يحيى. والترمذي³، قال: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود الحفري، وأبو نعيم (ح) وحدثنا بُندار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. والنسائي⁴، قال: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ثلاثتهم (عبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود الحفري، وأبو نعيم) عن سفيان الثوري، قال: حدثني عاصم بن بهدلة، عن زب بن حبيش، عن عبد الله بن عمرو، فذكره. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه عاصم بن بهدلة، وهو ممن لا يقبل تفرده إذا تفرد⁵.

ويدل هذا الحديث على فضل تلاوة القرآن الكريم، وفي المقام أدلة أخرى، منها:

1. قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ

سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن

فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾ [فاطر: 29-30].

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (42).

² أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (275هـ). سنن أبي داود . تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية- بيروت)، أبواب قراءة القرآن، باب استحباب الترتيل في القراءة، ح(1464)(73/2).

³ سنن الترمذي، كتاب فضائل القرآن، باب فيمن قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر ح(2914)(177/5).

⁴ النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن(303هـ). السنن الكبرى. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. (مؤسسة الرسالة - بيروت - 1421 هـ - 2001 م) الطبعة: الأولى، كتاب فضائل القرآن باب الترتيل ح(8002)(272/7).

⁵عاصم ابن بهدلة وهو ابن أبي النجود المقرئ صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين. انظر ابن حجر: تقريب التهذيب، ت(3054)(285). وقال عنه يحيى القطان: ما وجدت رجلاً اسمه عاصم إلا وجدته ردي الحفظ. وقال النسائي: ليس بحافظ. وقال الدارقطني: في حفظ عاصم شيء. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال ابن خراش: في حديثه نكرة . وقال أحمد وأبو زرعة: ثقة. وقال ابن حجر: خرج له الشيخان لكن مقرونا بغيره لا أصلاً وانفراداً. انظر الذهبي، محمد بن أحمد أبو عبدالله الدمشقي (748هـ). ميزان الاعتدال في نقد الرجال. تحقيق: علي محمد البجاوي (دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - 1382 هـ - 1963 م) الطبعة: الأولى.(357/2). قلت: الذي يظهر لي أن من وثقه من الأئمة كأحمد وأبي زرعة إنما احتجوا به في المتابعات لا الأصول، ومثلهم فعل الشيخان؛ لذلك يكون ضعيفاً عندما يتفرد بروايته.

2. قال عليه السلام: " اقرءوا القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه"¹.

الحديث الرابع: تروي أم سلمة رضي الله عنها قصة زواجها من النبي عليه السلام، فتقول: " استأذن عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذنت له، فوضعت له وسادة آدم حشوها ليف، فقعدها عليّ فخطبني إلى نفسي، فلما فرغ من مقالته، قلت: يا رسول الله، ما بي أن لا تكون بك الرغبة فيّ، ولكني امرأة في غير شديدة فأخاف أن ترى مني شيئاً يعذبني الله به، وأنا امرأة قد دخلت في السنّ، وأنا ذات عيال، فقال: " أمّا ما ذكرت من الغيرة فسوف يذهبها الله عزّ وجلّ منك، وأمّا ما ذكرت من السنّ فقد أصابني مثل الذي أصابك، وأمّا ما ذكرت من العيال فإنما عيالك عيالي"، قالت: فقد سلمت لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم"².

هذا الحديث- بهذا اللفظ- أخرجه أحمد³ في مسنده، قال: حدّثنا يونس، قال: حدّثنا ليث يعني ابن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عمرو يعني ابن أبي عمرو، عن المطّلب، عن أم سلمة، فذكره.

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لأن فيه المطّلب بن عبد الله، وهو ممن يرسل عن الصحابة⁴.

لكنّ الحديث في صحيح مسلم⁵ من طريق آخر عن أم سلمة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: " ما من مسلم تصيبه مصيبة، فيقول ما أمره الله: "إنا لله وإنا إليه راجعون"، اللهم أجرني في مصيبي، وأخلف لي خيراً منها، إلا أخلف الله له خيراً منها"، قالت: فلما مات أبو سلمة، قلت: أي المسلمين خيراً من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثمّ إنني قلتها، فأخلف الله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: أرسل إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له، فقلت: إن لي بنتاً وأنا غير، فقال: "أمّا ابنتها فدعوا الله أن يغنيها عنها، وأدعو الله أن يذهب بالغيرة".

¹ صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن، ح(804)(553/1).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (57).

³ ابن حنبل، أحمد أبو عبد الله الشيباني (241هـ-). مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. مؤسسة الرسالة، 1421 هـ - 2001 م) الطبعة: الأولى، (26/262).

⁴ المطّلب بن عبد الله بن حنطب، و يقال المطّلب بن عبد الله بن حنطب بن الحارث القرشي، روايته عن الصحابة مرسله. انظر: ابن حجر : أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي (852 هـ-). تهذيب التهذيب. (مطبعة دائرة المعارف النظامية- الهند - 1326هـ) الطبعة: الأولى. (10/179).

⁵ صحيح مسلم، كتاب الجنائز باب ما يقال عند المصيبة، ح(918)(631/2).

الحديث الخامس: قال عليه السلام: "الحجُّ عرفة"¹.

أخرجه أبو داود²، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن كَثِير، حدَّثنا سُفْيَان. وابن ماجه³، قال: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، وعلي بن مُحَمَّد، قالوا: حدَّثنا وَكَيْع، حدَّثنا سُفْيَان (ح) وحدَّثنا مُحَمَّد بن يَحْيَى، حدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنبأنا الثَّوْرِي. والترمذي⁴، قال: حدَّثنا مُحَمَّد بن بَشَّار، حدَّثنا يَحْيَى بن سَعِيد، وعَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِي، قالوا: حدَّثنا سُفْيَان. وحدَّثنا ابن أَبِي عُمَرَ، حدَّثنا سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِي. والنسائي⁵، قال: أَخْبَرَنَا إِسْحَاق بن إِبراهيم، قال: أنبأنا وَكَيْع، قال: حدَّثنا سُفْيَان. وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بن علي، قال: حدَّثنا يَحْيَى، قال: حدَّثنا سُفْيَان. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن عَبْدُ اللَّهِ بن يَزِيدَ المَقْرِيءِ، قال: حدَّثنا سُفْيَان، وهو ابن عُيَيْنَةَ، عن سُفْيَانَ، وهو الثَّوْرِي. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّد ابن بَشَّار، قال: حدَّثنا سَهْل بن يُوْسُف، وحمَّاد بن مَسْعَدَةَ، قالوا: حدَّثنا شُعْبَةَ.

كلاهما (سفيان الثوري وشعبة) عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي، قال: شَهِدْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ واقِفٌ بِعَرَفَةَ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ، كَيْفَ الْحَجُّ؟ قَالَ: " الْحَجُّ عَرَفَةَ، فَمَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، أَيَّامٌ مِنْى ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ: فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِيْتِمَارَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِيْتِمَارَ عَلَيْهِ"، ثُمَّ أَرْدَفَ رَجُلًا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ يُنَادِي بِهِنَّ. وقال الترمذي: قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: " وَهَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ"، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". وقال الأجرى، عن أبي داود: "حدَّث الثوري وشعبة عن بكير بن عطاء بحديث أصل من الأصول، وهو الحج عرفة"⁶.

قلت: هذا الحديث صحيح الإسناد، رجاله ثقات كلهم.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (63).

² سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة. ح(1949)(196/2).

³ ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني (273هـ). سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء

الكتب العربية)، كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، ح(3015)(1003/2).

⁴ سنن الترمذي، أبواب الحج، باب من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج ح(889) و ح(890)(228/3). وفي أبواب تفسير القرآن باب تفسير سورة البقرة ح(2975)(214/5).

⁵ سنن النسائي، كتاب المناسك، باب فرض الوقوف بعرفة ح(3997)(159/4)، وباب من لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بمزدلفة ح(4036)(173/4)، وباب أيام منى ح(4166)(221/4).

⁶ ابن حجر، تهذيب التهذيب (494/1).

الحديث السادس: قال عليه الصلاة والسلام: " الصلاة في مسجد قباء كعمرة"¹.

أخرجه ابن ماجه²، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. والترمذي³، قال: حدثنا محمد بن العلاء، أبو كريب، وسفيان بن وكيع.

ثلاثتهم (أبو بكر، وأبو كريب، وسفيان) قالوا: حدثنا أبو أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثنا أبو الأبرد، عن أسيد بن ظهير الأنصاري، فذكره. قال أبو عيسى الترمذي: حديث أسيد حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه⁴، قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، وعيسى بن يونس. والنسائي⁵، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا مجمع بن يعقوب. ثلاثهم (حاتم بن إسماعيل، وعيسى بن يونس، ومجمع بن يعقوب) عن محمد بن سليمان الكرمانى، قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف قال: قال أبي (سهل بن حنيف): فذكر الحديث.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد بطريقه؛ فالطريق الأول فيه أبو الأبرد، وهو مجهول⁶. والطريق الثاني فيه محمد الكرمانى، وهو مجهول أيضاً⁷.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (69).

² سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة بمسجد قباء ح(1411)(453/1).

³ سنن الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة بمسجد قباء ح(324)(145/2).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة بمسجد قباء ح(1412)(453/1).

⁵ سنن النسائي، كتاب المساجد باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه، ح(780)(387/1).

⁶ زياد، أبو الأبرد المدنى، مولى بنى خزيمة، مقبول من الثالثة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ت(2109)(221). ولم يرو عنه إلا واحد، ولم يرو إلا عن واحد، ولم يوثقه أحد.

⁷ محمد بن سليمان بن سلمان المدنى القبانى، المعروف بالكرمانى، ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يرو إلا عن أبي أمامة بن سهل. انظر: المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبا الحجاج(742هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق:

د. بشار عواد معروف (مؤسسة الرسالة - بيروت - 1400 هـ) الطبعة: الأولى، (306/25).

الحديث السابع: قال عليه السلام عن الماء: "هو الطهور ماؤه، الحل ميتته"¹.

أخرجه أبو داود²، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة. وابن ماجه³، قال: حدثنا هشام بن عمار. والترمذي⁴، قال: حدثنا قتيبة (ح) وحدثنا الأنصاري إسحاق بن موسى، قال: حدثنا معن. والنسائي⁵، قال: أخبرنا قتيبة. وقال: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحمن. خمستهم (عبد الله بن مسلمة القعنبي، وهشام بن عمار، وقتيبة، ومعن، وعبد الرحمن بن مهدي) عن مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، من آل ابن الأزرق، عن المغيرة بن أبي بردة، وهو من بني عبد الدار، أنه سمع أبا هريرة، فذكره. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: هذا الحديث حسن الإسناد، فيه المغيرة بن أبي بردة⁶، وثقه النسائي، وروى له أصحاب السنن الأربعة هذا الحديث.

وقد ذكر هذا الحديث للدلالة على حل ميتة البحر، ويغني عنه حديث متفق عليه عن جابر بن عبد الله، قال: "غزونا جيش الخبط⁷، وأمر أبو عبيدة فجعلنا جوعاً شديداً، فألقى البحر حوتاً ميتاً لم نر مثله، فأكلنا منه نصف شهر، فأخذ أبو عبيدة عظماً من عظامه، فمرّ الراكب تحته فأخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً، يقول: قال أبو عبيدة: كلوا فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "كلوا، رزقاً أخرج الله، أطعمونا إن كان معكم، فاتاه بعضهم فأكله"⁸.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (71).

² سنن أبي داود، كتاب الطهارة باب الوضوء بماء البحر ح(83)(21/1).

³ سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة باب الوضوء بماء البحر ح(386)(136/1).

⁴ سنن الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور ح(69)(100/1).

⁵ سنن النسائي، كتاب الطهارة، باب ذكر ماء البحر ح (58)(93/1)، وفي كتاب الصيد، باب ميتة البحر ح(4843)(489/4).

⁶ المغيرة بن أبي بردة ويقال ابن عبد الله بن أبي بردة الحجازي العبدي، ويقال عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني. روى عنه جمع، وقال أبو داود: معروف، وقال النسائي: ثقة. انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (353/28).

⁷ الخبط: هو ورق الشجر حينما ينفذ بالمخاط وينزل على الأرض. انظر: الفيروزآبادي، الفاموس المحيط(664/1). وسمي هذا الجيش بجيش الخبط لأنهم عندما جاعوا جوعاً شديداً أكلوا الخبط.

⁸ صحيح البخاري، كتاب المغازي باب غزوة سيف البحر ح(4362)(167/5)، وصحيح مسلم، كتاب الصيد والذباح باب إباحة ميتات البحر(1935)(1535/3).

الحديث الثامن: سئل النبي عليه السلام عن الجنين إذا وجد ميتا في بطن أمه بعد ذبحها، فقال: "كلوه إن شئتم، فإنّ ذكاته زكاة أمّه"¹.

أخرجه أبو داود²، قال: حدّثنا القَعْنَبِي، حدّثنا ابن المَبَارِك، وحدّثنا مُسَدَّد، حدّثنا هُشَيْم. وابن ماجه³، قال: حدّثنا أبو كُرَيْب، حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بن المَبَارِك، وأبو خالد الأَحْمَر، وَعَبْدَةُ بن سُلَيْمَانَ، وَالتِّرْمِذِي⁴، قال: حدّثنا مُحَمَّد بن بَشَّار، حدّثنا يَحْيَى بن سَعِيد. وحدّثنا سُفْيَان بن وَكِيع، حدّثنا حَفْص بن غِيَاث. ستتهم (ابن المَبَارِك، وهشيم، وأبو خالد الأَحْمَر، وعبدَة بن سليمان، و يحيى بن سعيد، وحفص ابن غياث) عن مُجَالِدٍ عن أَبِي الوَدَّاعِ جَبْر بن نَوْفٍ، عن أَبِي سعيد الخدري، فذكره.

وأخرجه أبو داود⁵، قال: حدّثنا مُحَمَّد بن يَحْيَى بن فَارِس، حدّثني إِسْحَاق بن إِبراهيم بن رَاهُوَيْه، رَاهُوَيْه، حدّثنا عَتَّاب بن بَشِير، حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن أَبِي زيَاد القَدَّاح المَكِّي، عن أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جَابِر بن عبد الله، فذكره.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد من طريقه؛ ففي الطريق الأول مجالد بن سعيد وهو ضعيف⁶.
ضعيف⁶. والطريق الثاني فيه عبيد الله بن أبي زياد وهو ضعيف أيضا⁷، وفيه أبو الزبير وهو مدلس وقد عنعن⁸.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (72).

² سنن أبي داود، كتاب الضحايا، باب ما جاء في ذكاة الجنين، ح(103/3)(2827).

³ سنن ابن ماجه، كتاب الذبائح، باب ذكاة الجنين ذكاة أمه، ح(1067/2)(3199).

⁴ سنن الترمذي، أبواب الأضحية باب ما جاء في ذكاة الجنين ح(72/4)(1476).

⁵ سنن أبي داود، كتاب الضحايا، باب ما جاء في ذكاة الجنين، ح(103/3)(2828).

⁶ مجالد بضم أوله وتخفيف الجيم ابن سعيد ابن عمير الهمداني بسكون الميم أبو عمرو الكوفي ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ت(520)(6478).

⁷ عبيد الله ابن أبي زياد القداح أبو الحصين المكي ليس بالقوي، المرجع السابق، ت(371)(4292).

⁸ محمد بن مسلم بن تدرس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأَسَدِي مولا هم أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدلّس من الرابعة. نفسه، ت(506)(6291).

الحديث التاسع: قال عليه السلام: " مَنْ قَتَلَ عَصْفُورًا عَبَثًا، عَجَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْهُ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا، وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ¹."

أخرجه النسائي²، قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ، عَنْ خَلْفِ يَعْنِي ابْنَ مِهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْحَدِيثُ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه صالح بن دينار الجعفي وهو مجهول³.

الحديث العاشر: عن ابن عباس، قال: " نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهدهد، والصُرْدُ⁴."

أخرجه أبو داود⁶، قال: حدثنا أحمد بن حنبل. وابن ماجه⁷، قال: حدثنا محمد بن يحيى. كلاهما (أحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى) قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، فذكره.

قلت: هذا الحديث إسناده ضعيف فيه الزهري وهو إمام مشهور بالتدليس⁸، ولم يصرح بالسماع بالسماع.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (73).

² سنن النسائي، كتاب الضحايا، باب من قتل عصفورا بغير حقها ح(4520)(366/4).

³ صالح بن دينار الجعفي، و يقال الهلالي، ذكره ابن حبان في الثقات ولم يرو عنه إلا واحد، ولم يرو إلا عن واحد. انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (41/13)، وقال ابن حجر: مقبول. ابن حجر، تقريب التهذيب ت(2856) (271).

⁴ الصُرْدُ، بضم الصاد وفتح الراء: طائرٌ ضَخْمُ الرَّأْسِ، يَصْطَادُ الْعَصَافِيرَ . انظر: الفيروزآبادي: القاموس المحيط (293/1).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (73).

⁶ سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في قتل الذر ح(5267)(367/4).

⁷ سنن ابن ماجه، كتاب الصيد، باب ما ينهى عن قتله ح(3224)(1074/2).

⁸ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، أسماء المدلسين، تحقيق: محمود نصار. دار الجيل- بيروت. الطبعة الأولى (84/1).

الحديث الحادي عشر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الْغُلَامُ مُرْتَهَنٌ ¹ بِعَقِيْقَتِهِ يُدْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُسَمَّى، وَيُحَلَّقُ رَأْسَهُ ²."

أخرجه أبو داود³، قال: حدثنا حفص بن عمر النمري، حدثنا همام. وحدثنا ابن المثنى، حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد. و ابن ماجه⁴، قال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا شعيب بن إسحاق، حدثنا سعيد بن أبي عروبة. والترمذي⁵، قال: حدثنا الحسن بن علي الخلال، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة. والنسائي⁶، قال: أخبرنا عمرو بن علي، ومحمد بن عبد الأعلى، قالوا: حدثنا يزيد، وهو ابن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة. كلاهما (سعيد، و همام) عن قتادة، عن الحسن البصري، عن سمرة، فذكره. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. قلت: هذا الحديث صحيح الإسناد، رجاله كلهم ثقات.

ومسألة تصريح الحسن البصري بالسمع من سمرة بن جندب لهذا الحديث أثبتها البخاري في صحيحه، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: أَمْرِي ابْنُ سَيْرِينَ: أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ: مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيْقَةِ؟ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: "مِنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ"⁷؛ لأن الحسن البصري⁸ مدلس وقد عنعن.

¹ أي أن العقيقة لازمة له، لا بد منها. انظر: الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، مجموعة من المحققين. (169/26).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (76).

³ سنن أبي داود، كتاب الضحايا، باب في العقيقة ح(2837) و ح(106/3)(2838).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب الذبائح، باب العقيقة ح (3165)(1056/2).

⁵ سنن الترمذي، كتاب الأضاحي باب من العقيقة ح(1522)(101/4).

⁶ سنن النسائي، كتاب العقيقة، باب متى يعق ح(4532)(372/4).

⁷ صحيح البخاري، كتاب العقيقة، باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة، أخرجه إثر الحديث رقم(5471)(84/7).

⁸ الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار بالتحنانية والمهملة الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ت(1227)(160).

الحديث الثاني عشر : عن ابن عباس أن النبي عليه السلام: "عقَّ عن الحسن والحسين كبشا كبشا"¹.

أخرجه أبو داود²، قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب. والنسائي³، قال: أخبرنا أحمد بن حفص بن عبد الله. قال: حدثني أبي. قال: حدثني إبراهيم، هو ابن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج، عن قتادة. كلاهما (أيوب، وقاتادة) عن عكرمة، عن ابن عباس، فذكره. ولفظ النسائي: "كبشين كبشين".

قلت: حديث أبي داود رجاله ثقات كلهم، وأما حديث النسائي فإسناده حسن؛ لأن فيه أحمد بن حفص بن عبد الله، وهو صدوق⁴. ويؤيد لفظ النسائي ما ورد عند الترمذي⁵ من حديث عائشة رضي الله عنها في شأن العقيقة: "أن النبي عليه السلام أمرهم عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة".

الحديث الثالث عشر: ورد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة"⁶.

أخرجه أبو داود⁷، قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى. والترمذي⁸، قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي. كلاهما (يحيى، وعبد الرحمن) عن سفيان الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، فذكره.

وقال الترمذي: حسن صحيح، والعمل عليه!

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف⁹.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (76).

² سنن أبي داود، كتاب الضحايا، باب في العقيقة ح(2841)(107/3).

³ سنن النسائي، كتاب العقيقة، باب كم يعق عن الجارية ح(4531)(372/4).

⁴ أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمى، أبو على ابن أبي عمرو النيسابوري، صدوق من الحادية عشرة. انظر:

ابن حجر، تقريب التهذيب، ت(27)(78).

⁵ سنن الترمذي، أبواب الأضاحي، باب ما جاء في العقيقة ح(1513)(96/4).

⁶ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (77).

⁷ سنن أبي داود، أبواب النوم، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه ح(5105)(328/4).

⁸ سنن الترمذي، أبواب الأضاحي، باب الأذان في أذن المولود ح(1514)(97/4).

⁹ عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ضعيف من الرابعة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ت(3065)(285).

الحديث الرابع عشر: قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ ¹ ".
هذا الحديث وَثَّقَ فِي الْكِتَابِ مِنْ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، مَعَ أَنَّهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ².

الحديث الخامس عشر: قال عليه السلام: " لا ضرر ولا ضرار " ³.

أخرجه ابن ماجه ⁴، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ خَالِدٍ النَّمِيرِيُّ أَبُو الْمُغَلَّسِ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، فَذَكَرَهُ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ.

قلت: هذان الإسنادان ضعيفان؛ فالأول فيه إسحاق بن يحيى، وهو مجهول الحال ⁵، والثاني فيه جابر الجعفي، وهو ضعيف ⁶.

وللحديث شواهد وطرق كثيرة كلها لا يخلو من ضعف، صححه بمجموعها جمع من العلماء، كالنووي ⁷، والحافظ العلائي ⁸، وابن رجب الحنبلي ⁹، والشيخ الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجه.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (78).

² صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق المسلم من الثواب بعد موته ح(1631)(1255/3).

³ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (79).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر جاره ح(2340) و ح(2341)(784/2).

⁵ إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت الأنصاري المدني، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ت(392)(103).

⁶ جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي ضعيف رافضي، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ت(878)(137).

⁷ ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (702هـ). شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية (مؤسسة الريان- 1424 هـ - 2003 م) الطبعة: السادسة. (106/1).

⁸ المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر الطبعة: الأولى، 1356. (431/6).

⁹ ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد (795هـ). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس (مؤسسة الرسالة - بيروت - 1422هـ - 2001م) الطبعة: السابعة. (206/1).

قلتُ: هذا الحديث وإن ك ان ضعيف الإسناد، فإنه يصلح قاعدة شرعية يُدَلُّ عليها بالنصوص الصحيحة، مثل:

1. قوله تعالى: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: 233].

2. قوله تعالى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: 6].

الحديث السادس عشر: قال عليه السلام: " إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر"¹.

أخرجه ابن ماجه²، قال: حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدِ الرَّمْلِيِّ قَالَ: أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. وَالتِّرْمِذِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. ثَلَاثَتُهُمْ (الوليد بن مسلم، وعلي بن عياش، وأبو عامر العقدي) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَهُ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن مداره بطريقه على مكحول الشامي، وهو مدلس كثير الإرسال، وقد عنعن³.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الجزء الأول (86).

² سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ذكر التوبة ح(4253)(1420/2).

³ مكحول الشامي، أبو عبد الله الفقيه المشهور، لم يسمع من الصحابة إلا من نفر قليل، ووصفه الذهبي أنه كان يدلس. انظر: ابن حجر، أبل الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي (852 هـ). تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي (مكتبة المنار - عمان - 1403 هـ) (الطبعة: الأولى، (46/1).

المبحث الثاني: أحاديث الفصل الثاني/ الصف التاسع.

الحديث الأول: قال عليه السلام: " من علقَ تميمةً¹ فقد أشرك"².

أخرجه أحمد في مسنده³، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَنصُورٍ، عَنْ دُخَيْنِ الْحَجْرِيِّ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، فَذَكَرَهُ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه يزيد بن أبي منصور وهو ضعيف⁴، لم يوثقه أحد سوى ذكر ابن حبان له في الثقات، وقال: لست أعرف ليزيد هذا سماعاً من دخين⁵.

الحديث الثاني: قال عليه السلام: " إن الرُّقَى⁶ والتَّمَائِمَ والتَّوَلَةَ⁷ شرك"⁸.

أخرجه أبو داود⁹، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو معاوية. وابن ماجه¹⁰، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِيِّ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشَرَ.

¹ التميمة، مفرد تمانم: وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم. انظر: ابن الأثير، مجد الدين أبا السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر. المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: 5. (197/1).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(23).

³ مسند أحمد بن حنبل (637/28).

⁴ يزيد بن أبي منصور الأزدي، أبو روح البصري، قال أبو حاتم: ليس به بأس. انظر: ابن أبي حاتم، أبا محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (327هـ). الجرح والتعديل (دار إحياء التراث العربي- بيروت - 1271 هـ - 1952م) الطبعة: الأولى. (231/2). (291/9).

⁵ ابن حبان، ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (354 هـ). الثقات. تحقيق: السيد شرف الدين أحمد (دار الفكر - 1395 - 1975) الطبعة الأولى. (626/7).

⁶ الرقى: جمع رقية وهي عوذة يتعوذ بها المريض ليشفى. انظر: ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن زكريا (395هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (دار الفكر - 1399هـ - 1979م). (426/2).

⁷ التولة: ضرب من الخرز يوضع للسحر فتحبب بها المرأة إلى زوجها، وقيل: هي معادة تعلق على الإنسان. انظر: ابن منظور، أبا الفضل محمد بن مكرم الأفرقي المصري (711هـ). لسان العرب. الطبعة: الأولى (دار صادر- بيروت - 1414هـ) الطبعة: الثالثة. (81/11).

⁸ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(24).

⁹ سنن أبي داود، كتاب الطب، باب في تعليق التمانم ح(3883)(9/4).

¹⁰ سنن ابن ماجه، كتاب الطب، باب تعليق التمانم ح(3530)(1166/2).

كلاهما (أبو معاوية محمد بن خازم، وعَبْدُ اللَّهِ بن بشر) عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب امرأة عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود، عن زينب، عن عبد الله بن مسعود، فذكره.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لجهالة ابن أخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود.

وقد استدلل بالحديثين السابقين على تحريم التمام والرقى والتولة واعتبارها شركا؛ لأن فيها اعتداء على الألوهية بادعاء إمكان جلب النفع ودفع الضر. وقد بين الله سبحانه أن النفع والضر بيده وحده، قال سبحانه: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: 107].

الحديث الثالث: قال عليه السلام: " الطَّيْرَةُ¹ شُرْكٌ²".

أخرجه أبو داود³، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ. وَابْنُ مَاجَةَ⁴، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَالتِّرْمِذِيُّ⁵، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

ثلاثتهم (محمد بن كثير ووكيع و عبد الرحمن بن مهدي) عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كُهَيْلٍ، عن عيسى بن عاصم، عن زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ، عن عبد الله بن مسعود، فذكره. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: هذا الحديث صحيح الإسناد، رجاله كلهم ثقات.

¹ الطَّيْرَةُ بكسر الطاء وفتح الياء: هي التشاؤم بالشيء. انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر(152/3).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(25).

³ سنن أبي داود، كتاب الطب، باب في الطيرة، ح(3910)(17/4).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب الطب باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة ح(3538)(1170/2).

⁵ سنن الترمذي، أبواب السير، باب ما جاء في الطيرة ح(1614)(160/4).

الحديث الرابع: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الْفَأَلُ الْحَسَنُ، وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ"¹.

أخرجه ابن ماجه²، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ من أجل محمد بن عمرو، وهو ضعيف إذا تفرد، وقد تفرد³.

ويغني عنه ما ورد في الصحيحين عن أنس بن مالك، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ"، قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: "كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ"⁴.

الحديث الخامس: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخَلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: "تَقْوَى اللَّهِ وَحَسَنُ الْخَلْقِ"، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخَلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: "الْفَمُّ وَالْفَرْجُ"⁵.

أخرجه الترمذي⁶، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب وعبد الله بن إدريس هو ابن يزيد بن عبد الرحمن الأودي.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه يزيد بن عبد الرحمن، وهو مجهول. قال ابن حجر عنه: مقبول⁷، وذكره ابن حبان في الثقات⁸.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(25).

² سنن ابن ماجه، كتاب الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة ح(3536)(1170/2).

³ محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله وقيل أبو الحسن، المدني. قال ابن أبي حاتم: سئل يحيى بن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس يتفون حديثه، قيل له وما علة ذلك؟ قال: كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشئ رأيه ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(31/8). وقال ابن حبان عنه: كان يخطئ. ابن حبان، الثقات(377/7).

⁴ متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الطيرة ح(5776)(139/7). وصحيح مسلم، كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم ح(2224)(1746/4).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(28).

⁶ سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق ح(363/4)(2004).

⁷ ابن حجر: تقريب التهذيب ت(7746)(306).

⁸ ابن حبان، الثقات(542/5).

وفي مسألة حسن الخلق، وحفظ الفم والفرج أحاديث صحيحة تغني، منها:

1. عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: " إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً"¹.
2. عن النواس بن سمعان قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البرِّ، فقال: " البرُّ حسن الخلق"².
3. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ"³.

الحديث السادس: " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ"، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: " إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ"⁴.

أخرجه أبو داود⁶، قال: حدثنا محمد بن العلاء. والترمذي⁷، قال: حدثنا هناد. كلاهما (محمد بن العلاء، وهناد) قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، فذكره.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه الأعمش⁸، وهو مدلس لم يصرح بالسماع.

¹ صحيح البخاري، كتاب الأدب باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ح(6035)(13/8). وصحيح مسلم. كتاب الفضائل باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم ح(2321)(1810/4)

² صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب باب تفسير البر والاثم ح(2553)(1980/4).

³ صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان ح(6474)(100/8).

⁴ الحالقة: هي التي من شأنها أن تحلق، أي: تهلك وتستأصل الدين، كما يستأصل موسى الشعر. انظر: الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، مجموعة من المحققين. (188/25).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(31).

⁶ سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب إصلاح ذات البين ح(4919)(280/4).

⁷ سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرفائق والورع، باب ح(2509)(663/4).

⁸ سليمان بن مهران الأعمش محدث الكوفة وقارؤها، وكان يدلس وصفه بذلك الكرابيسي والنسائي والدارقطني وغيرهم. انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (33/1).

وقد استدل بهذا الحديث على ضرورة الإصلاح بين الناس، وفي المقام قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: 1]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: 10].

الحديث السابع: قال النبي عليه السلام: "نعم عبدُ الله وأخو العشيبة خالدُ بنُ الوليد، وسيفٌ من سيوفِ الله سلَّه اللهُ عزَّ وجلَّ على الكفارِ والمنافقين"¹.

أخرجه أحمد²، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي وَحْشِيُّ بْنُ حَرْبٍ بْنُ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَقَدَ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ وَقَالَ: الْحَدِيثُ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ فيه حرب بن وحشي، وهو مجهول³.

وقد ورد هذا الحديث في الكتاب للدلالة على فضل خالد بن الوليد رضي الله عنه. ويغني عنه ما ورد في الصحيح في ذكر غزوة مؤتة، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى زَيْدًا، وَجَعْفَرًا، وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ، فَقَالَ: "أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ" وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ: "حَتَّى أَخَذَ الرَّأْيَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ"⁴.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(49).

² مسند أحمد بن حنبل(216/1).

³ حرب بن وحشي بن حرب الحبشي، لم يرو إلا عن أبيه. قال البزار: مجهول في الرواية معروف في النسب. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (227/2).

⁴ صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام ح(4262)(143/5).

الحديث الثامن: قال عليه السلام: " تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغُلُّ، وَتَهَادَوْا تَحَابُّوا وَتَذْهَبِ الشَّخْنَاءُ"¹.

أخرجه مالك في الموطأ²، عن عطاء الخراساني عن النبي عليه السلام، فذكره.
قلت: هذا الحديث ضعيف؛ لأنه مرسل، فعطاء الخراساني من صغار التابعين³.
وقد ذكر هذا الحديث ليدل على أهمية الهبة والهدية، وأنها من الوسائل التي تحقق روابط المحبة والموادّة بين الناس، ويغني عنه أدلة أخرى صحيحة في هذا الباب، منها:

1. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: " أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟" ، فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: " كُلُوا"، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَكَلَ مَعَهُمْ⁴.
2. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: " إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا"⁵.

الحديث التاسع: قال عليه السلام: " أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك"⁶.

أخرجه أبو داود⁷ قال: حدّثنا محمد بن العلاء، وأحمد بن إبراهيم، قالوا: حدّثنا طلق بن غنّام، عن شريك، قال ابن العلاء: وقيس. والترمذي⁸ قال: حدّثنا أبو كريب، حدّثنا طلق بن غنّام، عن شريك، وقيس. كلاهما (شريك بن عبد الله، وقيس بن الربيع) عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، فذكره، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(53).

² مالك، أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (179هـ). موطأ الإمام مالك . تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي (مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية- أبو ظبي - 1425 هـ - 2004 م) الطبعة: الأولى، كتاب حسن الخلق، باب في المهاجرة (1334/5).

³ عطاء ابن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني، ولد سنة خمسين. انظر: الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان(748هـ). سير أعلام النبلاء (دار الحديث- القاهرة)، (140/6).

⁴ صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب قبول الهدية ح(2576)(155/3)، وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول النبي الهدية ورده الصدقة ح(1077)(756/2).

⁵ صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب بمن يبدأ بالهدية ح(2595)(159/3).

⁶ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(54).

⁷ سنن أبي داود. كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ح(3535)(290/3).

⁸ سنن الترمذي. كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى النمي الخمر فيبيعها له ح(1264)(556/3).

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه شريك بن عبد الله¹، وقيس بن الربيع²، وهما صدوقان إلا أنهما قد تغيرا واختلطت روايتهما. وقد أعله البيهقي³، وقال أبو حاتم: منكر⁴، وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية⁵. ويغني عن هذا الحديث أدلة كثيرة، منها:

1. قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58].
2. قوله تعالى في صفات المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [المؤمنون: 8].
3. قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: 27].

الحديث العاشر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مَنْ وَجَدَ لَقَطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَا عَدَلٍ أَوْ ذَوِي عَدَلٍ، وَلَا يَكْتُمْ وَلَا يُغَيِّبْ فَإِنْ وَجَدَ صَاحِبَهَا فَلْيُرِدْهَا عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ"⁶.

أخرجه أبو داود⁷، قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. وَابْنُ مَاجَةَ⁸، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. وَالنَّسَائِيُّ⁹، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى.

¹ شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطيء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. ابن حجر، تقريب التهذيب ت(2787)(266).

² قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. المرجع السابق (5573)(457).

³ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (458هـ). السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (دار الكتب العلمية- بيروت- 1424 هـ - 2003 م) الطبعة: الثالثة.(10/457).

⁴ ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (327هـ). العلل لابن أبي حاتم. تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي (مطابع الحميضي - 1427 هـ - 2006 م) الطبعة: الأولى. (3/594).

⁵ ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). العلل المتناهية في الأحاديث الواهية . تحقيق: إرشاد الحق الأثري (إدارة العلوم الأثرية- باكستان- 1401هـ - 1981م) الطبعة: الثانية.(2/102).

⁶ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(57).

⁷ سنن أبي داود، كتاب اللقطة، باب التعريف باللقطة (1709)(2/136).

⁸ سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب اللقطة(2505)(2/837).

⁹ سنن النسائي، كتاب القضاء، باب الحكم باليمين مع الشاهد(5968)(5/436).

أربعتهم (خالد الطحَّان، ووهَّيب، وعبد الوهَّاب، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى) عن خالد الحدَّاء، عن أبي العلاء، يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، عن أخيه مُطَرِّف، عن عياض بن حمار، فذكره. قلت: هذا الحديث صحيح الإسناد؛ رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد عند البخاري في صحيحه من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: أَخَذْتُ صُرَّةَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "عَرَّفَهَا حَوْلًا"، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: "عَرَّفَهَا حَوْلًا" فَعَرَفْتُهَا، فَلَمْ أَجِدْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا، فَقَالَ: " احْفَظْ وِعَاءَهَا وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا"¹.

الحديث الحادي عشر: روى صفوان بن أمية أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَارَ مِنْهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَدْرَاعًا، فَقَالَ: أَغْصَبًا يَا مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: " بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ"².

أخرجه أحمد بن حنبل³. وأبو داود⁴ قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. وَالنَّسَائِيُّ⁵ والنَّسَائِيُّ⁵ قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامٍ. أَرْبَعَتُهُمْ (أحمد بن حنبل، والحسن بن محمد، وسلمة بن شبيب، وعبد الرحمن بن محمد) قالوا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أُمِيَّةَ بِنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لضعف شريك النخعي⁶، وجهالة أمية بن صفوان⁷؛ فإنه لم يوثقه أحد، ولم يرو عنه غير اثنين.

¹ صحيح البخاري، كتاب اللقطة، باب إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه(2426)(124/3).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(63).

³ مسند أحمد بن حنبل، (13/24).

⁴ سنن أبي داود، أبواب الإجارة باب في تضمين العور.(3562)(296/3).

⁵ سنن النسائي، كتاب العارية والوديعة، باب ذكر اختلاف شريك وإسرائيل على عبد العزيز بن ربيع في هذا الحديث. (5747) (332/5).

⁶ شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي، صدوق يخطيء كثيرا، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ت(2787)(266)، روى علي بن يحيى بن سعيد تضعيفه جدا. وقال ابن المثنى: ما رأيت يحيى ولا عبد الرحمن حدثا عن شريك شيئا، وروى محمد بن يحيى القطان عن أبيه قال: رأيت تخليطا في أصول شريك، وقال عبد الجبار بن محمد: قلت ليحيى بن سعيد: زعموا أن شريكا إنما خلط بأخرة! قال: ما زال مخطئا. انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال(270/2).

⁷ أمية بن صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي المكي الأكبر، روى عن: أبيه صفوان بن أمية، وكلد بن الحنبل ولهما صحبة. روى عنه: عبد العزيز بن ربيع، وابن ابن أخيه عمرو بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية. انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال(333/3).

وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى عند أبي داود والنسائي مرسلًا¹.
وهذا الحديث يدل على مشروعية العارية، ومشروعيتها ثابتة بما في الصحيحين عن أنس أن
النبي عليه السلام " استعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسًا من أبي طلحة يُقال له المندوب"².

الحديث الثاني عشر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " العارية مؤداة"³.

أخرجه الترمذي⁴، قال: حدثنا هناد، وعلي بن حُجر. ثلاثتهم (عبد الوهاب ، وهشام بن عمار،
وهناد، وابن حُجر) عن إسماعيل بن عياش، حدثنا شَرَحْبِيل بن مُسلم الخولاني، سمعت أبا أمامة
الباهلي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره.
وأخرجه النسائي⁵، قال: أخبرنا عبد الله بن الصباح بن عبد الله، قال: حدثنا المُعْتَمِر بن سليمان،
قال: سمعت الحجاج بن فُرَافِصَةَ، قال: حدثني محمد بن الوليد، عن أبي عامر، عن أبي أمامة
الباهلي، فذكره.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد من طريقه؛ فالأول فيه إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف، قال
النسائي: ضعيف⁶. وَقَالَ أَحْمَد: روى عن كل ضرب، وَقَالَ مرّة: مَا روى عن الشاميين من
الثقات صحيح وَمَا روى عن أهل الحجاز فليس صحيح⁷. وَقَالَ ابن حبان: لما كبر تغير حفظه
فَكَثَرَ الخَطَأُ فِي حَدِيثِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَخَرَجَ عَن حَدِّ الثَّابِتِ فِيهِ الحِجَابُ بِهِ⁸. والثاني فيه الحجاج بن
فرافصة، وهو ضعيف أيضًا⁹.

¹ سنن النسائي ح(5746/332/5)، وسنن أبي داود ح(3563) و ح(3564/296/3).
² صحيح البخاري، كتاب الهبة باب من استعار الفرس والدابة ح(2627/165/3). وصحيح مسلم، كتاب الفضائل باب
في شجاعة النبي صلى الله عليه وسلم ح(2307) و ح(2308) و ح(2309) (1802/4 و 1803).
³ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ، ص(64).
⁴ سنن الترمذي، أبواب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث ح(2120/433/4).
⁵ سنن النسائي، كتاب العارية، باب المنيحة ح(5749/333/5).
⁶ النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (303هـ). الضعفاء والمتروكين. تحقيق: محمود إبراهيم زايد (دار المعرفة-
بيروت 1406هـ- 1986م) الطبعة الأولى. (16/1).
⁷ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/2).
⁸ ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (354 هـ). المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين .
تحقيق: محمود إبراهيم زايد (الناشر: دار الوعي - حلب) الطبعة: الأولى، 1396هـ. (125/1).
⁹ حجاج بن فرافصة الباهلي، قال ابن معين: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شيخ عابد. وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. انظر:
ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (165/3). وذكره ابن الجوزي في (الضعفاء والمتروكين). انظر: ابن الجوزي، عبد
الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). الضعفاء والمتروكين. تحقيق عبد الله القاضي (دار الكتب العلمية- بيروت-
1406). (193/1).

ويغني عن الحديث قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58]

الحديث الثالث عشر: قال عليه السلام: " طلب العلم فريضة على كل مسلم"¹.

أخرجه ابن ماجة²، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ ابْنِ شَيْطِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فذكره.
قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لضعف حفص بن سليمان³، وقد ذكر ليدل على أحقية النساء في التعلّم، وفي المسألة أدلة صحيحة تغني، منها:

1. قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 114].
2. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَتْ النَّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ⁴.

الحديث الرابع عشر: قال صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَىٰ مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ"⁵.

أخرجه الترمذي⁶، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، فذكره. وقال: حسن صحيح غريب.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ فيه الوليد بن جميل، وهو ضعيف⁷. لكن في مسألة فضل العلماء وردت آيات وأحاديث صحيحة كما في التعليق على الحديث التالي.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(66).

² سنن ابن ماجه، مقدمة الكتاب، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم. ح(224)(81/1).

³ حفص بن سليمان الأسدي الكوفي الغاضري بمعجمتين وهو حفص ابن أبي داود القاريء صاحب عاصم ويقال له حفيص متروك الحديث مع إمامته في القراءة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ت(1405)(172).

⁴ متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب هل يجعل للنساء يوم للتعلم على حدة؟ ح(101)(32/1)، وصحيح مسلم، أبواب البر والصلة والأداب باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ح(2633)(2028/4).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني/ ص(67).

⁶ سنن الترمذي، كتاب العلم، باب فضل الفقه على العبادة ح(2685)(50/5).

⁷ الوليد بن جميل القرشي الفلسطيني، قال أبو حاتم الرازي: شيخ يروي أحاديث منكورة. وقال أبو زرعة: شيخ لئین الحديث. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(3/9).

الحديث الخامس عشر: قال صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ¹."

أخرجه أبو داود²، قال: حدثنا مسدد بن مسرهد. وابن ماجه³، قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي. كلاهما (مسدد، ونصر الجهضمي) قالوا: حدثنا عبد الله بن داود عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، فذكره. وأخرجه الترمذي⁴، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَأَسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فذكره. قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن في طريقه قيس بن كثير، وهو نفسه كثير بن قيس، وهو ضعيف⁵.

وقد ذكر الحديثان السابقان ليدلا على فضل العلم ومكانة العلماء وعظم أجرهم عند الله، ويغني عنه الأدلة التالية:

1. قوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة:

.11]

2. قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: 28].

3. قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: 9].

4. قوله عليه السلام: " خيركم من تعلم القرآن وعلمه"⁶.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(68).

² سنن أبي داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم ح(3641)(317/3).

³ سنن ابن ماجه، كتاب العلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ح(223)(81/1).

⁴ سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ح(2682)(48/5).

⁵ كثير بن قيس الشامي، يقال قيس بن كثير والأول أكثر. ضعيف من الثالثة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (5624)(460).

⁶ صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه. ح(5027)(192/6).

الحديث السادس عشر: قال عليه الصلاة والسلام: " لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى"¹.

أخرجه أحمد في مسنده²، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قلت: هذا الحديث رجاله إسناده صحيح، وإبهام الصحابي هنا لا يضر؛ لأن الراوي عنه صرح بالتحديث.

الحديث السابع عشر: قال عليه السلام: " أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"³.

أخرجه أبو داود⁴ قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ الْمَدِينِيُّ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ سَلِيمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَوْلَادِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ آبَائِهِمْ، فَذَكَرُوهُ.

هذا الحديث ضعيف؛ لأن في إسناده مجاهيل، وهم أبناء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وقد سبق الحديث للدلالة على عدم جواز ظلم ممن ليسوا على دين الإسلام، ووجوب معاملتهم بالعدل والإنصاف، وفي المقام أدلة أخرى تغني عنه، منها:

1. قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ [النساء: 58].
2. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا"⁵.
3. عن عمر بن الخطاب حينما وصى عامله بأهل الذمة قال: " وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ"⁶.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(81).

² مسند أحمد بن حنبل، (474/38).

³ كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(82).

⁴ سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة، باب في تعشير أهل الذمة ح(3052)(170/3).

⁵ صحيح البخاري، كتاب الجزية باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم ح(3166)(99/4).

⁶ المرجع السابق، كتاب الجهاد والسير باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون (3052)(69/4).

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في كتاب الصف العاشر.

المبحث الأول: أحاديث الفصل الأول.

المبحث الثاني: أحاديث الفصل الثاني.

المبحث الأول: أحاديث الفصل الأول/ الصف العاشر.

الحديث الأول: عن سعد بن أبي وقاص قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: "الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، فَيَبْتَلِي الرَّجُلَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ"¹.

أخرجه الترمذي²، قال: قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ.

وأخرجه النسائي³ وابن ماجه⁴ من طريق حماد بن زيد بهذا الإسناد.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد لأن مداره على عاصم بن بهدلة، وقد تكلم العلماء فيه بما يقرر عدم تحمل تفرد به بالحديث وقد تفرد⁵.

وقد استدل بهذا الحديث في الكتاب على أن الله سبحانه يبتلي عباده المؤمنين ليزكيهم ويطهرهم، ويكون ابتلاؤه أشد على من يحب، ويقوم مقامه الأدلة التالية:

1. قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ﴾ [محمد: 31].
2. ما أخرجه البخاري عن ابن مسعود قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوَعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا؟ قَالَ: "أَجَلٌ"، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ" قُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: "أَجَلٌ"، ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى، شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا؛ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ؛ كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا"⁶.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر. الفصل الأول (11) .

² سنن الترمذي، كتاب الزهد باب ما جاء في الصبر على البلاء. ح(2398) (601/4).

³ سنن النسائي، كتاب الطب باب أي الناس أشد بلاء ح(7439) (46/7).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب الفتن باب الصبر على البلاء ح(4023) (1334/2).

⁵ سبقت ترجمته صفحة ().

⁶ صحيح البخاري، كتاب المرضى باب: أشد الناس بلاء الأنبياء ح(5648)(115/7).

الحديث الثاني : قال صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَاتِبٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ¹."

هذا الحديث أخرجه أبو داود ² قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ الْهَذَلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ عِبَادَةَ بْنُ الصَّامِتِ لِأَبِيهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مثله.

وأخرجه الترمذي ³ مطولا من طريق عبد الواحد بن سليم عن عطاء بن أبي رباح عن الوليد بن عبادَةَ به وقال حديث غريب من هذا الوجه.

وأخرجه أحمد في مسنده ⁴ من طريق معاوية بن صالح، قال: حدثني أيوب بن أبي زيد، عن عيادة عيادة ابن الوليد بن عبادَةَ، عن أبيه به.

قلت: أسانيد هذا الحديث ضعيفة. أما إسناد أبي داود فرجاله ثقات سوى أبي حفصة فإنه مجهول ⁵. وأما إسناد الترمذي فضعيف لضعف عبد الواحد بن سليم ⁶. وإسناد أحمد فيه أيوب بن بن أبي زيد قال ابن القطان: لا يعرف حاله، وذكره ابن حبان في "الثقات" ⁷.

وإن كان هذا الحديث فيه دلالة على علم الله تعالى بكل ما سيحدث في الكون قبل وقوعه، فإن أدلة كثيرة تقوم مقامه للدلالة على المقصود، منها:

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر. الفصل الأول (20).

² سنن أبي داود، كتاب السنة باب في القدر ح (4700) (225/4).

³ سنن الترمذي. كتاب التفسير باب ن والقلم ح (2155) (27/4). وفي التفسير باب ومن سورة الحاقة ح (3319) (424/5).

⁴ مسند أحمد بن حنبل. (378/37).

⁵ هو حبيش بن شريح الحبشي، أبو حفصة، ويُقال: أبو حفص الشامي روى له أبو داود حديثا واحدا، عن عبادَةَ بن الصامت. انظر المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (414/5).

⁶ هو عبد الواحد بن سليم المالكي البصري ضعيف من السابعة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (367)

⁷ ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي (852 هـ). لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (مؤسسة مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - 1390 هـ) الطبعة: الثانية. (242/2).

1. قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ

نَبْرَاهَا﴾ [الحديد:22].

2. قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ۚ وَمَا

تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ

مُبِينٍ﴾ [الأنعام:59].

3. ما أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: " كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء "1.

الحديث الثالث : قال صلى الله عليه وسلم: " إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"2.

أخرجه ابن ماجه³ من طريقين:

الأول: طريق إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي قال: حدثنا أيوب بن سويد قال: حدثنا أبو بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن أبي ذر الغفاري.

الثاني: طريق محمد بن المصفي الحمصي، حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس فذكره.

قلت: إسناد ابن ماجه كلاهما ضعيف؛ فالأول فيه أبو بكر الهذلي وهو متروك الحديث⁴، والثاني والثاني منقطع بدليل زيادة عبيد بن عمير في طريق آخر بين عطاء وابن عباس⁵.

¹ صحيح مسلم، كتاب القدر باب بيان حجاج موسى وآدم عليهما السلام ح(2653)(4/2044).

² كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر، الفصل الأول (23).

³ سنن ابن ماجه. كتاب الطلاق باب طلاق المكره والناسي ح(2043) و(2045) (1/659).

⁴ أبو بكر الهذلي قيل اسمه سلمى بضم المهملة ابن عبد الله وقيل روح أخباري متروك الحديث من السادسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (625).

⁵ البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الشافعي (840هـ). مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه. تحقيق: محمد المنقعي الكشناوي (دار العربية- بيروت- 1403 هـ) الطبعة: الثانية. (126/2).

قال ابن أبي حاتم في كتاب العلل: "سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله وضع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه"، وعن الوليد عن مالك عن نافع عن ابن عمر مثله¹، وعن الوليد عن ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن عامر مثله²، فقال أبي: هذه أحاديث منكرة، كأنها موضوعة، وقال أبي: لَمْ يَسْمَعْ الأَوْزَاعِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَطَاءٍ؛ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، أَتَوْهُمُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، أَوْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ، وَلَا يَنْبَغُ إِسْنَادُهُ"³.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألت أبي عن حديث رواه مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَّى الشَّامِيُّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْوَزَاعِيِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لَأُمَّتِي عَمَّا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ وَعَنِ الْخَطَأِ وَالنَّسْيَانِ"، فَأَنْكَرَهُ جِدًّا وَقَالَ: لَيْسَ يُرَوَى فِيهِ إِلَّا عَنِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا"⁴. وقد روي الحديث من طرق ثلاث أخرى عن ابن عباس، وروي من حديث أبي ذر وثوبان وابن عمر وأبي بكرة وأم الدرداء والحسن مرسلًا، وهي لا تخلو جميعها من ضعف وقد بين عللها الزيلعي في نصب الراية⁵.

وقد صحح الحديث الألباني في إرواء الغليل، ورد على أبي حاتم فقال: "ولست أرى ما ذهب إليه أبو حاتم رحمه الله، فإنه لا يجوز تضعيف حديث الثقة لا سيما إذا كان إمامًا جليلاً كالأوزاعي، بمجرد دعوى عدم السماع، ولذلك فنحن على الأصل؛ وهو صحة حديث الثقة حتى يتبين

¹ أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط. انظر: الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي (360هـ). المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (دار الحرمين - القاهرة). (161/8). وإسناده ضعيف؛ فيه الوليد بن مسلم، وهو مدلس لم يصرح بالسماع. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (7456) (584).

² أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، (161/8)، وإسناده ضعيف؛ لأن فيه الوليد بن مسلم، وهو مدلس لم يصرح بالسماع.

³ ابن أبي حاتم، العلل (115/4 و116 و117).

⁴ ابن حنبل، أحمد أبو عبد الله الشيباني (241هـ). العلل ومعرفة الرجال. تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. (دار الخاني - الرياض - 1422 هـ - 2001 م) الطبعة: الثانية. (1/561).

⁵ الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (762هـ). نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي. تحقيق: محمد عوامة. (مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - 1418هـ/1997م) و (دار القبلية للثقافة الإسلامية - جدة - 1418هـ/1997م) الطبعة: الأولى. (64/2).

انقطاعه، لا سيما وقد روى من طرق ثلاث أخرى عن ابن عباس، وروى من حديث أبي ذر وثوبان وابن عمر وأبي بكر وأم الدرداء والحسن مرسلًا¹.
أقول: قضية دعوى عدم السماع التي أشار إليها الألباني لا تسلم له؛ لأن كبار النقاد وأهل الفن أمثال الإمامين أبي حاتم وأحمد قد أعلوا الحديث بعدم السماع وكلامهما حجة في مجاله، لا سيما وأن في الإسناد الوليد بن مسلم²، فلعل الانقطاع يكون من صنعته؛ فقد كان يدلّس تدليس تسوية، أما الطرق الثلاث التي ورد منها الحديث فقد اتضح ضعفها كما ذكرت آنفاً.

وقد ذكر هذا الحديث للاستدلال على أن الله سبحانه لا يحاسب الإنسان على الأفعال التي تقع جبراً عنه، وبغير إرادة منه. ويغني عن الحديث الأدلة التالية:

1. قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: 106].
2. قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 5].
3. ما جاء عند مسلم من حديث ابن عباس، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وإن تَبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحْسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: 284]، قَالَ: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا " قَالَ: فَالْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: 286]، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [البقرة: 286] قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿وَأَعْفِرْنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا﴾ [البقرة: 286] قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ³.

¹ الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (1420هـ). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (المكتبة الإسلامية - بيروت - 1405 - 1985) الطبعة: الثانية. (1/123).

² الوليد بن مسلم القرشي، ثقة لكنه كان كثير التدليس والتسوية. ابن حجر، تقريب التهذيب (7456)(584).

³ صحيح مسلم. كتاب الإيمان باب بيان قوله تعالى: " وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه " ح (126)(1/116).

الحديث الرابع : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ"¹.

أخرجه الترمذي² قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فذكره، وقال: حديث حسن صحيح.

قلت: هذا الحديث صحيح الإسناد؛ رجاله كلهم ثقات، ويؤيد معناه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِنُسْأَلُنَّ

يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: 8]

الحديث الخامس: قال صلى الله عليه وسلم: " لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا³، وَتَرُوحُ بِطَانًا⁴.

أخرجه الترمذي⁵، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ. وَالنَّسَائِيُّ⁶، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ نَصْرٍ. كلاهما (علي الكندي، وسويد بن نصر) عن عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن بكر بن عمرو، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، عن عمر بن الخطاب، فذكره. قلت: هذا الحديث صحيح الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح⁷، ويؤيد معناه قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: 3]

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر، الفصل الأول (24).

² سنن الترمذي. كتاب صفة القيامة باب ما جاء في القيامة ح(2417) (612/4).

³ خماسا: أي خالية البطون من الطعام. انظر: الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ). كتاب العين. تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي. الناشر: دار ومكتبة الهلال. عدد الأجزاء: 8. (191/4).

⁴ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر، الفصل الأول (25).

⁵ سنن الترمذي. كتاب الزهد باب التوكل على الله. ح(2344) (537/4).

⁶ سنن النسائي، كتاب الرقائق ح (11805) (389/10).

⁷ سنن الترمذي. كتاب الزهد باب التوكل على الله. ح(2344) (537/4).

الحديث السادس: قال عليه الصلاة والسلام: " أكثروا من ذكر هاذم اللذات"¹.
أخرجه الترمذي² قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ.
وأخرجه النسائي³ بطريقين عن محمد بن عمرو به، وابن ماجه⁴ بإسناد الترمذي نفسه.
قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد ؛ لأن مدار طريقه كلها على محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو
حسن إذا توبع وقرن بغيره، لكنه هنا تفرد؛ فلا حجة فيه⁵.
وقد سبق هذا الحديث في الكتاب للدلالة على ضرورة الاستعداد للموت، وعدم الغفلة عنه؛ لأنه
يبادر الإنسان في كل لحظة. ويغني عنه أدلة منها:

1. قوله تعالى: ﴿ أَيِنَّمَا تَكُونُونَ يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ﴾ [النساء:78].
2. قوله تعالى: ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: 2].
3. حثه صلى الله عليه وسلم على زيارة القبور؛ لأنها تذكر الإنسان بالموت والآخرة. كما
ورد في صحيح مسلم عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "تهيئكم عن زيارة
القبور، فزوروها"⁶.

¹ كتاب التربية الإسلامية الصف العاشر الفصل الأول (27).

² سنن الترمذي. كتاب الزهد باب ما جاء في داء الموت ح(2307)(4/553).

³ سنن النسائي، كتاب الجنائز باب كثرة ذكر الموت ح (1963) (2/379).

⁴ سنن ابن ماجه. كتاب الزهد باب ذكر الموت والاستعداد. ح(4285)(2/1422).

⁵ محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي. قال يحيى القطان: وأما محمد بن عمرو فرجل صالح ليس بأحفظ الناس
للحديث، وسئل يحيى بن معين عن محمد بن عمرو، فقال: ما زال الناس يتقون حديثه. قيل له : و ما علة ذلك؟ قال: كان
يحدث مرة عن أبي سلمة بالشئ من رأيه ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال أبو حاتم: صالح
الحديث، يكتب حديثه، وهو شيخ. وقال النسائي: ليس به بأس. و ذكره ابن حبان في كتاب " التقات "، وقال: كان يخطيء.
وروى له البخارى مقرونا بغيره، و مسلم فى المتابعات. انظر المزي، تهذيب الكمال فى أسماء الرجال .
(215/26—218).

⁶ صحيح مسلم. كتاب الأضاحي، باب ما كان من النهي عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث. ح(1977)(3/1563).

الحديث السابع: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِهِ"¹.

أخرجه أبو داود² قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ وَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مِثْلَهُ.

وأخرجه الترمذي³، من طريق أبي داود، والنسائي⁴، من طريق يحيى القطان، وابن ماجه⁵، من طريق محمد بن جعفر. ثلاثهم (أبو داود ويحيى ومحمد بن جعفر) عن شعبة بهذا الإسناد.

هذا الحديث صحيح الإسناد ورد عن عدد كبير من الصحابة أوصلهم السيوطي إلى ثلاثين صحابياً⁶. وقد صححه الترمذي في جامعه، وقال: " هذا حديث حسن صحيح"⁷.

وللحديث شاهد في الصحيحين من حديث أبي بكر في خطبة يوم النحر وفيه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " ليلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه"⁸.

الحديث الثامن: عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَمَا عَلِمْتُ لَكَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ، فَأَنْفَذَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ⁹.

أخرجه أبو داود¹⁰ قال: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَشَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ فَذَكَرَهُ.

¹ كتاب التربية الإسلامية الصف العاشر الفصل الأول (29).

² سنن أبي داود. كتاب العلم باب فضل نشر العلم ح(3660)(332/3).

³ سنن الترمذي. أبواب العلم باب ما جاء في الحث على تبليغ العلم ح (2656)(33/5).

⁴ سنن النسائي، أبواب العلم باب ما جاء في الحث على العلم ح(5816)(363/5).

⁵ سنن ابن ماجه، كتاب فضل ابن عباس باب من بلغ علماً(84/1 و85 و86).

⁶ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (911هـ). تدریب الراوي في شرح تقريب النواوي . تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي (دار طيبة). (630/2).

⁷ سنن الترمذي. أبواب العلم باب ما جاء في الحث على تبليغ العلم ح (2656)(33/5).

⁸ صحيح البخاري، كتاب العلم باب قول النبي: " رب مبلغ أوعى من سامح" ح (67)(24/1). ومسلم. صحيح مسلم كتاب القسامة باب تغليظ حرمة الدماء ح(1697) (1305/3).

⁹ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر/ الفصل الأول (30).

¹⁰ سنن أبي داود. كتاب الفرائض باب في الجدة ح(2894)(121/3).

وأخرجه الترمذي¹ وقال: "حديث حسن صحيح، وهو أصح من حديث ابن عيينة²، والنسائي³ وابن ماجه⁴ من طرق عن ابن شهاب الزهري بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي⁵ والنسائي⁶ بالإسناد نفسه بإسقاط عثمان بن خرشة منه. قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد لسببين:

الأول: أن قبيصة لم يصح له سماع من أبي بكر الصديق على الأرجح⁷، فيكون منقطعاً.

والثاني: أنه اختلف في إسناده فروي مرة عن الزهري عن عثمان بن خرشة عن قبيصة ومرة بإسقاط عثمان من السند⁸.

وأما قول الترمذي عنه: حسن صحيح، فيظهر أنه رجح سماع قبيصة من أبي بكر وهو خلاف الأرجح كما ذكر ابن حجر في التلخيص⁹، وقد رد الألباني على قول الترمذي، وضعف الحديث في الإرواء¹⁰.

وقد استدل مؤلفو الكتاب بهذا الحديث على حرص الصحابة على التأكد والتثبت من نسبة الأحاديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويغني عنه في ذلك الباب أدلة أخرى، منها:

1. قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَجْهَلَةٍ

فَنُصِّحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات:6].

2. عن أبي سعيد الخدري، قال: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَدْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَىٰ عُمَرَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا

¹ سنن الترمذي. كتاب الفرائض باب ميراث الجدة ح(2101)(4/420).

² يعني الحديث بالإسناد الثاني الساقط منه عثمان بن خرشة.

³ سنن النسائي، كتاب الفرائض ح(6321)(6/113).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب الفرائض باب ميراث الجدة ح(2724)(2/909).

⁵ سنن الترمذي، كتاب الفرائض باب ميراث الجدة ح(2100)(4/419).

⁶ سنن النسائي، كتاب الفرائض ح(6306 و6307 و6308 و6309 و6310 و6311)(6/111).

⁷ انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي (852 هـ). التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (دار الكتب العلمية - 1419 هـ. 1989 م) الطبعة: الأولى. (186/3). وابن الملحق، أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي (804 هـ). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وآخرون. (دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - 1425 هـ - 2004 م) الطبعة: الأولى. (208 و207/7).

⁸ انظر: الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي (385 هـ). العلل الواردة في الأحاديث النبوية. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي (دار طيبة - الرياض - 1405 هـ - 1985 م) الطبعة: الأولى. (249 و248/1).

⁹ ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (186/3).

¹⁰ الألباني. إرواء الغليل (126/6).

اسْتَأْذَنَ أَحَدَكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ" ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ¹.

الحديث التاسع: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ، وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَأَبْعَدَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِرٌ"².

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ³ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَهُ. وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد لضعف عطية العوفي⁴ وتدليسه. وقد استدل بهذا الحديث على أهمية العدل في الحكم والابتعاد عن الظلم؛ لأن ظلم الحاكم لرعيته من أفحش أنواع الظلم وأمقته عند الله، وفي المسألة أدلة كثيرة تغني، منها:

1. قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ

تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: 58].

2. قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا

يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: 8].

3. قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة:

42].

4. قول النبي صلى الله عليه وسلم: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابُّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ

¹ صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان والتسليم ثلاثا ح(6245)(54/8)، وصحيح مسلم، كتاب الآداب، باب الاستئذان ح(2153)(1694/3).

² كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر/ الفصل الأول (34).

³ سنن الترمذي. كتاب الأحكام باب ما جاء في الإمام العادل ح(1329)(609/3).

⁴ عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي الكوفي، أبو الحسن. صدوق يخطيء كثيرا، وكان شيعيا مدلسا. انظر ابن حجر، تقريب التهذيب (4616)(393). و ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. (50/1).

اللَّهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ" ¹.

5. عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ ؛ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ" ².

الحديث العاشر: قال عليه الصلاة والسلام: "لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا دُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا، وَلَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ، وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا" ³.

أخرجه الترمذي ⁴ والنسائي ⁵، قالوا: حدثنا هناد، قال: حدثنا ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي. وابن ماجه ⁶ قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال: حدثنا سفيان بن عيينة. كلاهما (عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وسفيان بن عيينة) عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة فذكره. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ⁷، قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عرعة بن البرند وابن أبي عدي (ح) وأخبرني شعيب بن يوسف، قال: حدثنا يزيد بن هارون. ثلاثتهم (يزيد بن هارون، وعرعة بن البرند، وابن أبي عدي) عن محمد بن عمرو، عن صفوان بن أبي يزيد، عن حصين بن الجلاج، عن أبي هريرة، فذكره. وأخرجه النسائي ⁸، قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا جرير، (ح) وأخبرني محمد بن عامر، قال: حدثنا منصور بن سلمة، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن الهاد.

¹ متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ح(660)(133/1). وصحيح مسلم، كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة ح(1031)(715/2).

² صحيح البخاري. كتاب الجهاد باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به ح(2957)(50/4).

³ كتاب التبرية الإسلامية. الصف العاشر/ الفصل الأول (35).

⁴ سنن الترمذي. أبواب فضائل الجهاد. باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله. ح(1633)(171/4) و أبواب الزهد باب ما جاء في فضل البكاء من خشية الله ح(2311)(555/4).

⁵ سنن النسائي. كتاب الجهاد، باب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه ح(4301)(274/4).

⁶ سنن ابن ماجه. كتاب الجهاد، باب الخروج في النفير ح(2774)(927/2).

⁷ المرجع السابق ح(4304)(275/4) و ح(4307)(276/4).

⁸ سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الخروج في النفير ح(4305)(275/4) و ح(4303)(275/4).

كلاهما (جرير، وابن الهاد) عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد، عن القعقاع بن اللجلاج (وهو نفسه حصين بن اللجلاج)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فذكر نحوه.

قلت: هذا الحديث حسن الإسناد من طريق عيسى بن طلحة؛ لأن فيه عبد الرحمن المسعودي، وهو صدوق اختلط قبل موته¹، ورواية عبد الله بن المبارك عنه قبل اختلاطه²، وتابعه سفيان بن عيينة بإسناد حسن أيضاً؛ لأن فيه يعقوب بن حميد وهو صدوق ربما وهم³. أما طريق ابن اللجلاج فهي ضعيفة؛ لأنه مجهول⁴.

وهذا الحديث ذكر للدلالة على ذم الشح. وفي المسألة أدلة تقوم مقامه، منها:

1. قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِّلْعَسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يَغْنَى عَنْهُ

مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿الليل: 8-11﴾.

2. قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿الحشر: 9﴾.

الحديث الحادي عشر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الْم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَكَلَامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ" ⁵. حَرْفٌ" ⁵.

أخرجه الترمذي⁶، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَثْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَذَكَرَهُ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَرَوَاهُ أَبُو

¹ عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عتبة ابن عبد الله ابن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط. ابن حجر، تقريب التهذيب (3919)(344).

² انظر: الحلبي برهان الدين أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي (المتوفى: 841هـ)، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط. تحقيق: علاء الدين علي رضا الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: الأولى، 1988م (205/1).

³ يعقوب ابن حميد ابن كاسب المدني نزيل مكة وقد ينسب لجدّه صدوق ربما وهم، ابن حجر، تقريب التهذيب (7815)(607).

⁴ حصين بن اللجلاج ويقال: خالد بن اللجلاج، ويقال: القعقاع بن اللجلاج، ويقال: أبو العلاء مجهول من الثالثة. ابن حجر، تقريب التهذيب (1381)(170).

⁵ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (40).

⁶ سنن الترمذي. كتاب فضائل القرآن. باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن ح (2910)(175/5).

الأحوص عن ابن مسعود، رفعه بعضهم ووقفه بعضهم، عن ابن مسعود، وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، سمعت قتيبة بن سعيد يقول: بلغني أن محمدا بن كعب القرظي ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد لأمرين:

الأول: الانقطاع بين محمد بن كعب القرظي وابن مسعود¹.

الثاني: فيه الضحاك بن عثمان، وهو صدوق بهم².

وقد سبق هذا الحديث للدلالة على فضل من يقرأ القرآن، والأجر العظيم الذي يعطيه الله له ، وفي هذا المقام أدلة كثيرة تغني، منها:

1. قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ

سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُؤْفِقَهُمْ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن

فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾ [فاطر: 29-30].

2. عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ

مَعَ السَّرَّةِ الْكِرَامِ الْبِرَّةِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ"³.

¹ وقد اختلف العلماء في سماعه منه؛ ومنشأ الخلاف وقع في قول أبي داود والترمذي: بلغنا عن قتيبة بن سعيد أن محمدا القرظي ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (340/26). وهذا ما جعل الترمذي يحكم عليه بالاتصال بقوله: "حسن صحيح"، لكن بالرجوع إلى ترجمة محمد بن كعب تبيين أن قول قتيبة بن سعيد وهم لا يصح؛ قال ابن حجر: "وما تقدم نقله عن قتيبة من أنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا حقيقة له، وإنما الذي ولد في عهده هو أبوه؛ فقد ذكروا أنه كان من سبي قريظة ممن لم يحتلم ولم ينبت فخلوا سبيله". انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (422/9). وحكى ذلك البخاري في تاريخه أيضا. انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (256هـ). التاريخ الكبير. طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان (دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد-

الذكن). (216/1). ثم إنهم ذكروا في وفاته أقوالا أقربها سنة 108هـ وعمره 78 سنة. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (66/5). وبدا يكون قد ولد سنة 30هـ أي قبل وفاة عبد الله بن مسعود بسنتين أو ثلاث. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (2613)(323). فيستحيل تحمله عنه. ويشكل على ما سبق تصريح محمد بن كعب القرظي بالسماع من ابن مسعود في رواية الترمذي، وبالنظر في إسناد الحديث تبيين أن هناك احتمالية كون لفظة "سمعت" وهما من الضحاك بن عثمان لأنه كما قال ابن حجر في ترجمته: "صدوق بهم". انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (2972)(279). ويؤيد هذا الاحتمال ورود الرواية عند البيهقي من طريق ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان بسنده دون ذكر التصريح بالسماع، فقال: عن محمد بن كعب عن ابن مسعود. انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (458هـ- شعب الإيمان. تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد (مكتبة الرشد- الرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومبي بالهند- 1423 هـ - 2003 م) الطبعة: الأولى. (371/3).

² ابن حجر، تقريب التهذيب (2972)(279).

³ صحيح البخاري، كتاب التفسير باب قوله تعالى: "يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجا" ح(4937)(166/6). وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتعتع به ح(798)(549/1).

الحديث الثاني عشر: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَأَسْلَمَ بَمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ، فَلَوْ جَعَلْتَ لَهُ شَيْئًا، قَالَ: "نَعَمْ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ"¹.

أخرجه أبو داود²، قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ. قلت: إسناده أبو داود هذا ضعيف؛ لأن فيه محمد بن إسحاق وهو صدوق مدلس³، ولم يصرح بالسماع.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن" ورد عند مسلم⁴ من حديث أبي هريرة ولم يذكر فيه قول العباس رضي الله عنه.

الحديث الثالث عشر: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار وخطب فيهم: "فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَا قَالَةَ بَلْعَتِي عَنْكُمْ وَجَدْتُمُوهَا فِي أَنْفُسِكُمْ؟ أَلَمْ أَنْتُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ؟ وَعَالَةً⁵ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ؟ وَأَعْدَاءَ فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟"، قَالُوا: بَلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ وَأَفْضَلُ. قَالَ: " أَلَا تُجِيبُونَنِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ " قَالُوا: وَبِمَاذَا نُحِبُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ الْمَنُّ وَالْفَضْلُ. قَالَ: " أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقَلْتُمْ فَلَصَدَقْتُمْ وَصَدَّقْتُمْ، أَتَيْنَا مُكْذِبًا فَصَدَّقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَنَصَرْنَاكَ، وَطَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ، وَعَانِلًا فَأَسَيْنَاكَ، أَوْجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا

¹ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر/ الفصل الأول(44)

² سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء. باب ما جاء في خبر مكة ح(3021)(162/2).

³ محمد بن إسحاق بن يسار المدني، أبو بكر و يقال أبو عبد الله، القرشي المطلبي مولا هم (نزيل العراق، إمام المغازي): صدوق يدلس. ابن حجر، **تقريب التهذيب** (5725)(467)، وقال عنه أيضا: صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما. انظر ابن حجر، **تعريف أهل التقديس** بمراتب الموصوفين بالتدليس (51/1). وقال شعبة: صدوق، وقال أحمد: حسن الحديث، وقال ابن المديني: حديثه عندي صحيح، لم أجد له إلا حديثين منكرين، وقال ابن معين: ثقة، وليس بحجة، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا يحتج به. انظر الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (748هـ). ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لئى . المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، الطبعة: الثانية. (341/1).

⁴ صحيح مسلم، كتب الجهاد والسير. باب فتح مكة ح(1780)(1405/3).

⁵ عالة: جمع عائل وهو الفقير. انظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر(323/3).

مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ فِي لُغَاةٍ¹ مِنَ الدُّنْيَا، تَأَلَّفَتْ بِهَا قَوْمًا لِيُسَلِّمُوا، وَوَكَّلْتُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ؟ أَفَلَا تَرْضَوْنَ يَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ فِي رِحَالِكُمْ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَلَّا الْهَجْرَةَ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ شِعْبًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتِ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ قَالَ: فَبَكَى الْقَوْمُ، حَتَّى أَخْضَلُوا² لِحَاهُمْ، وَقَالُوا: رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ قِسْمًا وَحَظًّا، ثُمَّ أَنْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَفَرَّقُوا³.

أخرجه أحمد⁴ قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَيْبِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ فَذَكَرَهُ. قلت: إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق⁵، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتمت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات. وأصل الحديث بألفاظ متقاربة عند البخاري في صحيحه⁶.

الحديث الرابع عشر: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: "أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَصَدَّقَ فَوَافَقَ ذَلِكَ عِنْدِي مَالًا، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتَهُ يَوْمًا، قَالَ: فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟" قُلْتُ: مِثْلَهُ، وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟" قَالَ: أَبْقَيْتَ لَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، قُلْتُ: لِمَا أَسْبَقْتُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا"⁷.

أخرجه الترمذي⁸، قال: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَرَّازِيُّ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

¹ اللعاعة: هي النباتات الأخضر قليل البقاء، وهي الشيء القليل الباقي من كل شيء. انظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (152/22).

² أخضلوا اللحي: أي بللواها بالدموع. انظر: ابن منظور، لسان العرب (208/11).

³ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر/ الفصل الأول (50).

⁴ مسند أحمد بن حنبل (253/18)

⁵ سبقته ترجمته صفحة ().

⁶ صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف ح(4330) و ح (4331) و ح (4332) و ح (4334) و ح(4337)،(160-157/5).

⁷ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر/ الفصل الأول (52).

⁸ سنن الترمذي. كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر وعمر ح(3675)(614/5).

وأبو داود¹ قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَعَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَذَا حَدِيثُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ ذَكَّانٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد لأن مداره بطريقه على هشام بن سعد، وقد تكلم العلماء فيه بما يقتضي رد روايته².

وهذا الحديث يدل على فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وبذله ماله في سبيل الله، وفي هذا المقام أدلة كثيرة تقوم مقام هذا الحديث وتغني عنه، منها:

1. عن أبي هريرة، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ - يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ، وَبَابِ الرِّيَّانِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: " مَا عَلَى هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ³، وَقَالَ: هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " نَعَمْ، نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ⁴.

2. عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي¹.

¹ سنن أبي داود. كتاب الزكاة، باب الرخصة في إخراج الرجل ماله ح(1678)(129/2).

² هشام بن سعد المدني، مولى بنى مخزوم، يقال له: بيتيم زيد بن أسلم. قال المزي: قال أبو حاتم: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لم يكن هشام بن سعد بالحافظ. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: هشام بن سعد كذا وكذا، كان يحيى بن سعيد لا يروى عنه. وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: ليس هو محكم الحديث. وقال حرب بن إسماعيل: سمعت أحمد بن حنبل وذكر له هشام بن سعد، فلم يرضه، وقال: ليس بمحكم للحديث. وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: هشام بن سعد ضعيف، وداود بن قيس أحب إلى منه. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: هشام بن سعد صالح، ليس بمتروك الحديث. وقال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: ليس بذلك القوي. وقال أحمد بن سعد بن أبي مريم عن يحيى بن معين: ليس بشيء، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه. وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق. وكذلك محمد بن إسحاق هكذا هو عندي، وهشام أحب إلى من محمد بن إسحاق. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال النسائي: ضعيف الحديث. وقال في موضع آخر: ليس بالقوي. وقد أخرج له مسلم في الشواهد لا في الأصول. انظر: ر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (6577) (206/30 و207).

³ الضرورة: الضرر والخسارة. انظر: ابن بطلان، أبل الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ) شرح صحيح البخاري لابن بطلان. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2003م. (18/4).

⁴ صحيح البخاري، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قوله عليه السلام: " لو كنت متخذًا خليلاً" ح(3666)(6/5).

الحديث الخامس عشر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرْقُهُ"².

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجٍ ه³ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَطِيَّةِ السَّلْمِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرَهُ. قُلْتُ: هَذَا الْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ؛ لضعف عبد الرحمن بن زيد⁴.

وقد استدلل بهذا الحديث على مشروعية الإجارة في السنة النبوية، ومشروعيتها ثابتة بأحاديث أخرى صحيحة تغني عن الحديث المذكور، منها:

1. عن عائشة رضي الله عنها قالت: " اسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خَرِيَّتًا - الْخَرِيْتُ: الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَهُ حَلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، وَهُوَ عَلَى دَيْنِ كُفَّارٍ قُرَيْشٍ، فَأَمَّنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيْلٍ ثَلَاثٍ، فَارْتَحَلَا وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالِدَيْهِ الدَّيْلِيُّ، فَأَخَذَ بِهِمْ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ"⁵.
2. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ"⁶.

الحديث السادس عشر: قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ"⁷.

¹ صحيح البخاري، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قوله عليه السلام: "لو كنت متخذًا خليلاً". ح(3661)(5/5).

² كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (73).

³ سنن ابن ماجه، كتاب الرهون. باب أجر الأجير ح(2443)(817/2).

⁴ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم ضعيف من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين. ابن حجر، تقريب التهذيب ح(3865)(340).

⁵ صحيح البخاري، كتاب الإجارة باب استئجار المشركين عند الضرورة ح(2263)(88/3).

⁶ المرجع السابق، كتاب الإجارة باب إثم من منع أجر الأجير ح(2270)(90/3).

⁷ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (76).

أخرجه الترمذي¹، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ اللَّيْثِ الْكُوفِيُّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ² أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِهِ.

قلت: الطريقتان اللذان أخرجهما الترمذي كلاهما ضعيف؛ أما الأول ففيه عطاء بن نافع الكيخاراني، وهو ثقة، لكن رواياته عن الصحابة كلها مدلسة³. والطريق الثاني فيه يعلى بن مملك وهو مجهول⁴.

وهذا الحديث يقوم مقامه أحاديث صحيحة أخرى تدل على فضل صاحب الخلق الحسن، منها:
4. عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: "إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً"⁵.

5. عن النواس بن سمعان قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البرِّ، فقال: "البرُّ حسن الخلق"⁶.

الحديث السابع عشر: قال صلى الله عليه وسلم: "أَلَا مَنْ ظَلَمَ مَعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ؛ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁷.

قلت: هذا الحديث ضعيف، سبق في الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(39).

¹ سنن الترمذي، كتاب البر والصلة. باب ما جاء في حسن الخلق. ح(2003)(363/4).

² المرجع السابق، كتاب البر والصلة. باب ما جاء في حسن الخلق. ح(2002)(362/4).

³ انظر: ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (354 هـ). مشاهير علماء الأمصار، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة الطبعة: الأولى 1411 هـ - 1991 م. (305/1).

⁴ يعلى بن مملك الحجازي المكي، قال ابن حجر: مقبول. تقريب التهذيب (7850)(610)، ولم يرو عنه إلا ابن أبي مليكة، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: ابن حبان، الثقات (556/5). وانظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (402 و401/32).

⁵ صحيح البخاري، كتاب الأدب باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ح(6035)(13/8). وصحيح مسلم. كتاب الفضائل باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم ح(2321)(1810/4).

⁶ صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأداب باب تفسير البر والاثم ح(2553)(1980/4).

⁷ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (77).

الحديث الثامن عشر: يقول النبي صلى الله عليه وسلم: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ " فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا"¹.

أخرجه أحمد²، قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَأَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فَذَكَرَهُ.
قلت: في إسناده هذا الحديث عمرو بن شعيب وهو صدوق³، وقد اختلف العلماء في روايته عن أبيه عن جده؛ فمنهم من قبلها ومنهم من ردها⁴، ولكن الحديث أخرجه الشيخان⁵ من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إن من أخيركم أحسنكم خلقاً".

الحديث التاسع عشر: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مِنْ خَانَكَ"⁶.

حديث ضعيف، سبق تخريجه في أحاديث الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(33).

الحديث العشرون: قال صلى الله عليه وسلم: " مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ"⁷.

أخرجه الترمذي⁸ قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَدَّمِ الْعَجَلِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ.

¹ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (78).

² مسند أحمد بن حنبل (347/11).

³ ابن حجر، تقريب التهذيب (5050)(423).

⁴ انظر: النوري، السيد أبو المعاطي، موسوعة أقوال الإمام أحمد في رجال الحديث وعلله . جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - محمود محمد خليل دار النشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1997 م، (99/3). والمزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (64/22) وما بعدها.

⁵ صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب لم يكن النبي فاحشاً ولا متفحشاً ح(6029)(12/8). وصحيح مسلم. كتاب الفضائل باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم ح(2321)(4/1810).

⁶ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (79).

⁷ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (81).

⁸ سنن الترمذي، كتاب العلم. باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا، ح(2654)(5/32).

وأخرجه ابن ماجه¹ قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِبِ الْأَزْدِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ.

قلت: هذان الإسنادان ضعيفان؛ أما إسناد الترمذي ففيه إسحاق بن يحيى وهو ضعيف²، وأما إسناد ابن ماجه ففيه أبو كرب الأزدي وهو مجهول³.

وقد استدل بهذا الحديث على وجوب الإخلاص في طلب العلم، وعدم طلبه لتحقيق غرض من أغراض الدنيا، ويغني عنه الأدلة التالية:

1. قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة:4].
2. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُفْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَةَ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَةَ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَةَ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ⁴.

¹ سنن ابن ماجه، مقدمة الكتاب، باب الانتفاع بالعلم ح(253)(93/1).

² إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي، أبو محمد المدني، ضعيف من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (390) (103).

³ أبو كرب بفتح الكاف وكسر الراء الأزدي مجهول من السابعة. المرجع السابق(8326)(669).

⁴ صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة ح(1905)(1513/3).

الأحاديث المرفوعة في كتاب الصف العاشر الفصل الأول دون توثيق في هامش الكتاب.

الحديث الأول: روت بنت خباب بن الأرت رضي الله عنه قالت: خَرَجَ خَبَابٌ فِي سَرِيَّةٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَاهَدُنَا، حَتَّى كَانَ يَحْلُبُ عِزْرًا لَنَا، فَكَانَ يَحْلُبُهَا فِي جَفْنَةٍ لَنَا، فَكَانَتْ تَمْتَلِي حَتَّى تَطْفَحَ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمَ خَبَابٌ حَلْبُهَا، فَعَادَ حِلَابُهَا إِلَى مَا كَانَ¹.

أخرجه أحمد² في مسنده قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ الْفَائِشِيِّ، عَنْ بِنْتِ لِحَابٍ فَذَكَرَهُ.

قلت: هذا الإسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن زيد الفائشي³.

وقد جيء به في سياق ضرب الأمثلة على التعاون بين المؤمنين، وفي هذا المجال أدلة أخرى تغني، منها:

1. عن أبي موسى الأشعري قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ، أَوْ طَالِبٌ حَاجَةً، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: " اشفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا، وَلِيَقْضِ اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانَ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ"⁴.

2. كان عليه الصلاة والسلام يعاون أصحابه في حفر الخندق؛ فعن البراء رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَعْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ اغْبَرَّ بَطْنَهُ، يَقُولُ: " وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا قَيْنَا، إِنْ الْأَلَى قَدْ بَعُغُوا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا" وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: "أَبِينَا أَبِينَا"⁵.

¹ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (38).

² مسند أحمد بن حنبل، (549/34).

³ انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (566/2).

⁴ صحيح البخاري، كتاب الأدب باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا ح (6026) (12/8).

⁵ صحيح البخاري، كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب ح (4104) (109/5).

الحديث الثاني: عن صفوان بن أمية أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَارَ مِنْهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَدْرَاعًا فَقَالَ: أَغْصَبًا يَا مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ ¹ ".
حديث ضعيف، سبق في الصف التاسع/ الفصل الثاني ص(35).

الحديث الثالث: عندما عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين قال لأصحابه: قولوا " آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون ² ".

قلت: هذا الحديث صحيح؛ رواه الشيخان ³، ولفظ البخاري: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ يَبْدَأُ فَيُكَبِّرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَادِقَ اللَّهِ وَعَدَّهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ".

الحديث الرابع: قال بعض الصحابة لرسول الله حينما عاد من الطائف: يا رسول الله، ادع الله على ثقيف، فقال: " اللهم اهد ثقيفا وأت بهم مسلمين ⁴ ".

أخرجه الترمذي ⁵، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْرَقْتَنَا نِبَالَ ثَقِيفٍ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ. قَالَ: "اللَّهُمَّ اهدِ ثَقِيفًا"، وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.
قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه أبا الزبير، وهو مدلس ⁶، ولم يصرح بالسماع. وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي ¹ للسبب المذكور.

¹ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (48).

² كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (49).

³ صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الخندق ح(4116)(111/5). وصحيح مسلم كتاب الحج باب ما يقول إذا قفل من سفر أو غيره ح(1344)(980/2).

⁴ كتاب التربية الإسلامية. الصف العاشر / الفصل الأول (49).

⁵ سنن الترمذي، كتاب أبواب المناقب، باب ثقيف وبنو حنيفة. ح(3942)(729/5).

⁶ محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسدي، أبو الزبير المكي، مولى حكيم بن حزام. قال ابن حجر: صدوق إلا أنه بدلس. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب(6291)(506).

وهذا الحديث يدل على دعاء النبي عليه السلام للمشركين ليتألفهم فيسلموا، وقد ثبت عنه عليه السلام أنه دعا لدوس - إحدى قبائل اليمن - بالهداية بما ثبت عند الشيخين² من حديث أبي هريرة قَالَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ الدُّوسِيُّ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ: هَلَكْتُ دَوْسٌ فَقَالَ: " اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ بِهِمْ " .

¹ الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (1420هـ). **ضعيف سنن الترمذي**، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش بنكليف من: مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض توزيع:المكتب الاسلامي - بيروت الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1991 م. (527/1).

² **صحيح البخاري**، كتب الجهاد والسير باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم ح(2937)(44/4). **وصحيح مسلم**، كتاب الفضائل باب من فضائل أسلم وغفار وجهينة ح(2524)(4/1957).

المبحث الثاني: أحاديث الفصل الثاني/ الصف العاشر.

الحديث الأول: قال صلى الله عليه وسلم: " لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقْتُمْ كَمَا يَرزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا"¹.

هذا الحديث سبق تخريجه في أحاديث الصف العاشر/ الفصل الأول ص(46).

الحديث الثاني: قَالَ رَجُلٌ عَنْ نَاقَتِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْقَلُهَا وَأَتَوَكَّلُ، أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: "اعْقَلُهَا² وَتَوَكَّلْ"³.

أخرجه الترمذي⁴ قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةَ بْنُ أَبِي قُرَّةٍ السَّدُوسِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ.

قال عمرو بن علي: قال يحيى: وهذا عندي حديثٌ مُنْكَرٌ. وقال الترمذي: وهذا حديثٌ غريبٌ من حديث أنس، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: هذا الحديث ضعيف؛ فيه المغيرة السدوسي، وهو مجهول⁵.

وهذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الكتاب مستدلاً بها على مفهوم التوكل في سيرته صلى الله عليه وسلم، وفيه من الأمثلة الصحيحة ما يغني عنه ، منها ما ذكر في غزوة الخندق⁶ أن

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(29).

² عَقَلْتُ البَعِيرَ عَقْلًا شَدَّدْتُ يَدَهُ بِالْعِقَالِ أَي الرِّبَاطِ. انظر: الفراهيدي، كتاب العين(159/1).

³ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(30).

⁴ سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع ح(2517)(668/4).

⁵ المغيرة بن أبي قرة: عبيد بن قيس السدوسي البصري قال ابن حجر: مستور. انظر ابن حجر،

التهذيب(6849)(543). روى عنه اثنان، وقال ابن القطان: هو عندي منكر ولا يعرف حاله. انظر ابن حجر،

التهذيب (268/10).

⁶ انظر: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب ح(4098)(107/5). وما بعدها من

الأحاديث.

النبي عليه السلام أخذ بمشورة سلمان في حفر الخندق حول المدينة؛ لحمايتها من الأحزاب التي اجتمعت للقضاء على المسلمين.

الحديث الثالث: قال صلى الله عليه وسلم: " إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ"¹.

أخرجه الترمذي²، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، فَذَكَرَهُ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قلت: هذا الحديث ضعيف؛ لأن فيه درّاج بن سمعان، وهو صدوق إلا أن في حديثه عن أبي الهيثم ضعف³، وقد ضعفه الشيخ الألباني في حكمه على جامع الترمذي، وقد ذكر هذا الحديث ليدل على فضل الذهاب إلى المسجد، ويغني عنه الأدلة التالية:

1. قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة:18].
2. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نَزْلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ"⁴.

الحديث الرابع: قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجِبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُنْتَحَابِينَ فِيَّ، وَالْمُنْجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُنْتَازِعِينَ فِيَّ، وَالْمُنْتَبِذِينَ فِيَّ"⁵.

أخرجه الإمام مالك في موطنه¹، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَإِذَا أَنَا بَفَتَى بَرَّاقِ الثَّنَائِيَا وَإِذَا

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(37).

² سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة ح(3093)(277/5).

³ دراج بن سمعان أبو السمح قيل اسمه عبد الرحمن ودراج لقبه، السهمي مولا هم المصري القاص صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف. انظر ابن حجر، تقريب التهذيب (1824)(201).

⁴ متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الأذان باب فضل من غدا إلى المسجد أو راح ح(662)(133/1). وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى المساجد تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات ح(669)(463/1).

⁵ من البذل وهو: الإعطاء عن طيب نفس، من أموالهم وأنفسهم لإخوانهم وأصحابهم في سبيل الله. انظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس(71/28).

⁶ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(38).

النَّاسُ مَعَهُ، إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ هَجَرْتُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَأَخَذَ بِحُبُوبَةٍ² رِدَائِي، فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: الْحَدِيثُ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ³، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَإِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ عِيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، بِهِ.

قلت: هذا الحديث رجاله ثقات؛ إلا أنه اختلف في سماع أبي إدريس الخولاني من معاذ بن جبل، فمنهم من أثبت ومنهم من نفى⁴، ولا داعي هنا لعرض مسألة الاختلاف هذه؛ لأن الحديث متابع عند الترمذي⁵ من طريق أبي مسلم الخولاني عن معاذ بن جبل، وهو حديث صحيح الإسناد؛ قال عنه الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في تعليقه على جامع الترمذي.

الحديث الخامس: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"⁶.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ⁷ قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ أَبُو شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ فيه شعيب بن رزيق⁸، قال ابن حجر: يعتبر حديثه من غير روايته عن عطاء الخراساني⁹، وهذا الحديث من رواية شعيب عن عطاء فلا يعتبر.

وقد ذكر هذا الحديث ليدل على أن من بكى من خشية الله لا تمسه النار، ويقوم مقامه حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله، وذكر منهم عليه السلام: " وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ"¹⁰.

1 موطأ الإمام مالك. باب ما جاء في المتحابين في الله (1390/5).

2 احتنى بالثوب: اشتمل، أو جمع بين ظهره وساقه بعمامة ونحوها، والاسم: الحبووة. انظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط (1272/1).

3 مسند أحمد بن حنبل، (359/36).

4 انظر تفصيل الخلاف عند: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (91/14-92).

5 سنن الترمذي، كتاب أبواب الزهد باب ما جاء في الحب في الله ح(2390)(597/4).

6 كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(39).

7 سنن الترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله ح(1639)(75/4).

8 شعيب ابن رزيق الشامي أبو شيبعة صدوق يخطيء. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب(2801)(267).

9 ابن حجر، تهذيب التهذيب (2801)(353/4).

الحديث السادس: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " سَيَكُونُ جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ"، فَقَالَ رَجُلٌ: فَخِرٌ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " عَلَيْكَ بِالشَّامِ، عَلَيْكَ بِالشَّامِ - ثَلَاثًا، عَلَيْكَ بِالشَّامِ - فَمَنْ أَبِي فَلْيَلْحَقْ بِيَمَنِهِ، وَلْيَسْقِ مِنْ غُرِّهِ²، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ"³.

أخرجه أحمد⁴ قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، (ح) وَحَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمِيرٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي قَتِيلَةَ. ثَلَاثَتُهُمْ (مَكْحُولٌ وَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَمِيرٍ وَأَبُو قَتِيلَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، فَذَكَرَهُ.

وأخرجه أبو داود⁵ من طريق حيوة بن شريح به. بزيادة لفظ: " فإنها خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من عباده".

قلت: هذه الطرق الثلاثة للحديث كلها لا يخلو من ضعف ومن إشكال؛ فالطريق الأول فيه انقطاع بين مكحول الشامي وبين عبد الله بن حوالة؛ لأنه لم يسمع من الصحابة إلا من ثلاثة: واثلة بن الأسقع وأنس أبي هند⁶ ومكحول كان يرسل كثير⁷. والطريق الثاني فيه سليمان بن سمير، وهو مجهول لم يرو عنه إلا واحد فقط هو حريز بن عثمان⁸، ولم يوثقه أحد، وقال فيه ابن حجر: مقبول⁹. والطريق الثالث فيه خالد بن معدان؛ وهو مدلس وقد عنعن¹⁰.

¹ متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ح(660)(133/1). وصحيح مسلم، كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة ح(1031)(715/2).

² مفردا غدير وهو: مستنقع ماء المطر، وسمي بذلك لأن السيل غادره أي تركه. انظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (413/4).

³ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(40).

⁴ مسند أحمد بن حنبل (215/28) و (466/33) و (154/37).

⁵ سنن أبي داود، كتاب الجهاد باب في سكنى الشام ح(2483)(4/3).

⁶ انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (5/156 و157 و168).

⁷ ابن حجر، تقريب التهذيب (6875)(545).

⁸ المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (244/11).

⁹ ابن حجر، تقريب التهذيب (2475)(246).

¹⁰ خالد بن معدان الشامي، الثقة المشهور، كان يرسل ويدلس. انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. (31/1).

الحديث السابع: قال عليه الصلاة والسلام: " خيارُ أهل الأرض ألزمُهُم مهاجرَ إبراهيم¹ .

أخرجه أبو داود²، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ، فَخِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ الْأَزْمُهُمُ مُهَاجِرَ إِبْرَاهِيمَ، وَيَبْقَى فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا تَلْفِظُهُمْ أَرْضُهُمْ، تَقْدَرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ". قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه شهر بن حوشب، وهو صدوق كثير الأوهام والإرسال³. وقد ضعفه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود.

الحديث الثامن: قال عليه السلام عن الشام: "خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من عباده"⁴.

هذا الحديث جزء من حديث عبد الله بن حوالة السابق تخريجه في الصفحة السابقة، وقد تبين أنه ضعيف.

الحديث التاسع: قال عليه السلام: " بَيْنَا أَنَا فِي مَنَامِي، أَتَتْنِي الْمَلَائِكَةُ فَحَمَلَتْ عَمُودَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ وَسَادَتِي، فَعَمَدَتْ بِهِ إِلَى الشَّامِ، أَلَا فَالْإِيمَانُ حَيْثُ تَفَعُّ الْفِتْنُ بِالشَّامِ⁵.
أخرجه أحمد⁶، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ. فذكره.
وأخرجه أحمد⁷ أيضاً، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي بَسْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فذكره.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(40).

² سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في سكنى الشام ح(2482)(4/3).

³ ابن حجر، تقريب التهذيب (2830)(269).

⁴ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(41).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(41).

⁶ مسند أحمد بن حنبل، (310/29).

⁷ المرجع السابق، (62/36).

قلت: إسناده الحديث حسن من طريق أبي الدرداء؛ لأن فيه إسحاق بن عيسى وهو صدوق¹. أما طريق عمرو بن العاص ضعيف؛ لضعف عبد العزيز بن عبيد الله².
الحديث العاشر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ"³.

أخرجه الترمذي⁴، قال: حَدَّثَنَا محمود بن غيلان، حَدَّثَنَا أبو داود. وابن ماجه⁵، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.
كلاهما (محمد بن جعفر، وأبو داود الطيالسي) عن شعبة، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه، فذكره.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وهذا الحديث صحيح الإسناد رجاله ثقات، صححه الترمذي.
وله بمعناه شواهد في الصحيحين؛ بدون لفظ: "إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم". فقد ورد في صحيح البخاري⁶ من حديث المغيرة بن شعبة، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ اللَّهُ وَهُمْ ظَاهِرُونَ"، ومن حديث معاوية قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ اللَّهُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ".
وعند مسلم⁷ من حديث ثوبان، والمغيرة بن شعبة، وجابر بن عبد الله، جابر بن سمرة، ومعاوية، ومعاوية، وعقبة بن عامر، وسعد بن أبي وقاص، بألفاظ متقاربة كما عند البخاري.

الحديث الحادي عشر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " طُوبَى لِلشَّامِ، فَقَلْنَا: لِأَيِّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " لِأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْبَحَتَهَا عَلَيْهَا"¹.

¹ إسحاق بن عيسى بن نجيب البغدادي أبو يعقوب بن الطباع سكن أذنة صدوق من التاسعة. ابن حجر، تقريب التهذيب (375)(102). قال أبو حاتم: صدوق. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(2/231).

² عبد العزيز ابن عبيد الله ابن حمزة ابن صهيب ابن سنان الحمصي ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش. ابن حجر، تقريب التهذيب (4111)(358).

³ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(42).

⁴ سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في الشام ح(2191)(4/485).

⁵ سنن ابن ماجه، أبواب السنة، باب اتباع سنة النبي ح(6)(5/1).

⁶ صحيح البخاري، كتاب المناقب، ح(3640)و ح(3641)(4/207).

⁷ صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قول النبي: " لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين". الأحاديث (1920-1925)و(1037)(3/1523-1525).

⁸ طوبى لهم؛ أي خير لهم، ويقال: هي الجنة. انظر: ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن زكريا (395هـ). مجمل اللغة. تحقيق: زهير سلطان. مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الثانية - 1406 هـ - 1986 م. (589/1).

أخرجه الترمذي²، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ، يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَهُ. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه يحيى بن أيوب الغافقي، ولم يحتجوا به³.

الحديث الثاني عشر: قال صلى الله عليه وسلم: " ألا إن عقور⁴ دار المؤمنين الشام⁵."

هذا جزء من حديث أخرجه أحمد في مسنده⁶، قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ نَفِيلٍ، أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أَسْمَتُ⁷ الْخَيْلَ، وَالْقَيْتُ السَّلَاحَ، وَوَضَعْتُ الْحَرْبَ أَوْزَارَهَا، قُلْتُ: لِمَا قِتَل. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، لِمَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، يَزْبِغُ اللَّهُ قُلُوبَ أَقْوَامٍ، فَيَقَاتِلُونَهُمْ، وَيَرْزُقُهُمْ اللَّهُ مِنْهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، أَلَا إِنَّ عَقْرَ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ، وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ".

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه إسماعيل بن عياش الحمصي، وهو ضعيف⁸.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(42).

² سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن ح(3954)(734/5).

³ يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: سئ الحفظ، وهو دون حيوة وسعيد بن أبي أيوب في الحديث انظر: ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، (52/3). وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: قال أبي: ومحل يحيى الصدق، يكتب حديثه ولا يحتج به. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (128/9). وقال النسائي: ليس بالقوي. انظر: النسائي، الضعفاء والمتروكين. (107/1)، وذكره ابن عدي في الكامل في الضعفاء. انظر: ابن عدي، عبد الله بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني (365هـ). الكامل في ضعفاء الرجال. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون. (الكتب العلمية - بيروت - 1418هـ) الطبعة: الأولى. (54/9).

⁴ عقر كل شيء هو: أصله. انظر: الجوهرى، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابي (المتوفى: 393هـ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عطار. دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة الرابعة 1987. (755/2).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(42).

⁶ مسند أحمد بن حنبل، (166-164/28).

⁷ أسمت الخيل أو الإبل أي: تركتها ترعى. انظر: ابن منظور، لسان العرب (311/12).

⁸ إسماعيل بن عياش بن سليم العنسى، أبو عتبة الحمصي، قال النسائي: ضعيف. انظر: النسائي، الضعفاء والمتروكين (16/1). وقال أحمد: روى عن كل ضرب، وقال مرة: ما روى عن الشاميين من الثقات صحيح وما روى عن

وفي الحديث ألفاظ لها شواهد صحيحة، عند الشيخين¹. وردت في التعليق على الحديث العاشر ص (69).

الحديث الثالث عشر: قال صلى الله عليه وسلم: " أَهْلُ الشَّامِ سَوَطُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، يَنْتَقِمُ بِهِمْ مِمَّنْ يَشَاءُ، كَيْفَ يَشَاءُ، وَحَرَامٌ عَلَى مَنْفِقِيهِمْ أَنْ يَظْهَرُوا عَلَى مُؤْمِنِيهِمْ، وَلَنْ يَمُوتُوا إِلَّا هَمًّا أَوْ غَيْظًا أَوْ حُزْنًا"².

ذكر الكتاب أن هذه الرواية مرفوعة في مسند أحمد، والصحيح أنها موقوفة عند الإمام أحمد في مسنده³، قال: حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، سَمَعَ خُرَيْمَ بْنَ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ يَقُولَهُ .

أما الرواية المرفوعة؛ فقد أخرجها الطبراني⁴، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزْدَادَ التَّوَزِيِّ البَصْرِيُّ، ثنا الوليدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: ثنا الوليدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الحديث.

قلت: إسناده الطبراني ضعيف؛ لأن فيه الوليد بن مسلم، وهو ممن يدلّس بتدليس تسوية وقد عنعن⁵.

قلت: ورد في كتاب الصف العاشر/ الفصل الثاني درس بعنوان: (فضائل فلسطين وبلاد الشام في القرآن والسنة)، وفيه ذكرت الأحاديث السابقة من الحديث السادس حتى الثالث عشر، ولم يتبين بعد البحث إلا حسن الحديث التاسع وصحة جزء من الحديث العاشر، وهي تغني - مع ما ذكر من آيات في الكتاب- عن بقية الأحاديث في بيان فضل فلسطين والشام.

أهل الحجاز قَلِيصَ صَحِيح . انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (192/2). وقال ابن حبان: لما كبر تغير حفظه فكثرت الخطأ في حديثه وهو لا يعلم فخرج عن حد الاحتجاج به . انظر: ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. (125/1). قلت: وإن كانت رواية إسماعيل هنا عن أحد الشاميين؛ إلا أنه تفرّد بالرواية، ولا يقبل تفرّده؛ لما ذكره العلماء عنه.

¹ صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب. ح(3640) و ح(3641)(207/4). وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله عليه السلام: لا تزال طائفة من أمتي.. " . الأحاديث(1920-1925)و(1037)(3/1523-1525).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(42).

³ مسند أحمد بن حنبل، (467/25).

⁴ الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي (360هـ). المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (مكتبة ابن تيمية - القاهرة) الطبعة: الثانية. (209/4).

⁵ الوليد بن مسلم القرشي مولاهم أبو العباس الدمشقي، مولى بنى أمية، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (7456)(584).

الحديث الرابع عشر: قال عليه السلام عندما رأى البيت الحرام: " اللهم زد هذا البيت تشريفاً، وتعظيماً، وتكريماً، ومهابةً، وزد من شرفه وكرمه وعظمه ممن حجه أو عتمره ؛ تشريفاً وتكريماً وتعظيماً وبراً¹ .

أخرجه الشافعي² في مسنده، قال: أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى البيت رفع يديه، وقال: الحديث. وأخرجه من طريق الشافعي البيهقي³ في السنن الكبرى، وقال: هذا منقطع وله شاهدٌ مرسلٌ عن سفيان الثوري، عن أبي سعيد الشامي، عن مكحول قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل مكة فرأى البيت رفع يديه وكبر وقال: " اللهم أنت السلام، ومنك السلام، فحينا ربنا بالسلام، اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً ومهابةً وزد من حجه أو اعتمره تكريماً وتشريفاً وتعظيماً وبراً ".

قلت: قد بين البيهقي عدم قوة الحديث؛ فذكر انقطاع طريق الشافعي، وإرسال الطريق الثاني عن مكحول؛ وبذا يتبين ضعف الحديث.

الحديث الخامس عشر: حديث خطبة الوداع، وجاء فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم حمّد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال: "أي يومٍ أحرم، أي يومٍ أحرم، أي يومٍ أحرم؟" قال: فقال الناس: يوم الحج الأكبر يا رسول الله، قال: "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، ألا لا يجني جانٍ إلّا على نفسه، ولا يجني على ولده، ولا على والده، ألا إن المسلم أخو المسلم، فليس يحل لمسلمٍ من أخيه شيءٌ إلّا ما أحل من نفسه، ألا وإن كل رباً في الجاهلية موضوعٌ، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون غير ربّ العباس بن عبد المطلب فإنه موضوعٌ كله، ألا وإن كل دم كان في الجاهلية موضوعاً، وأول دم وضع من دم الجاهلية دم الحارث بن عبد المطلب، كان مسترضعاً في بني لبيث فقتلته هذيل،

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(45).

² الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ). مسند الإمام الشافعي، رتبه على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان 1370 هـ - 1951 م. (339/1).

³ البيهقي، السنن الكبرى. (118/5).

أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ لِّمَن عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ
بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ فَإِن فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، فَإِن أَطَعْنَكُمْ فَلَا
تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، فَلَا
يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكَرَّهُونَ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكَرَّهُونَ، أَلَا وَإِنَّ حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا
إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ¹.

هذا الحديث أخرجه الترمذي²، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي،
أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَهُ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه سليمان بن عمرو الأحوص، وهو مجهول³.
وقد ورد هذا الحديث مطولا في صحيح مسلم⁴ من حديث جابر بن عبد الله، فيُستغنى به.

الحديث السادس عشر: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ
الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ يَا جَهْلٍ أَوْ بَعْمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ"⁵.

أخرجه الترمذي⁶، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو، فَذَكَرَهُ.
وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر.
وأخرجه الترمذي⁷ أيضا، قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ النَّضْرِ أَبِي
عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ. وقال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم
بعضهم في النضر أبي عمر وهو يروي مناكير.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(46).

² سنن الترمذي، كتاب التفسير، باب ومن سورة التوبة ح(3087)(273/5).

³ سليمان بن عمرو بن الأحوص الجشمي، ويقال الأزدي، الكوفي، قال ابن القطان: مجهول. انظر: ابن حجر، تهذيب
التهذيب(2598)(212/4).

⁴ صحيح مسلم، كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم. ح(1218)(886/2).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(52).

⁶ سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب في مناقب عمر بن الخطاب. ح(3681)(617/5).

⁷ المرجع السابق، كتاب المناقب، باب في مناقب عمر بن الخطاب. ح(3683)(618/5).

قلت: هذا الحديث ضعيفٌ إسنادهُ الأول عند الترمذي ؛ فيه خارجة بن عبد الله الأنصاري ، وقد تكلم فيه العلماء بما يقتضي رد روايته¹.
وأما إسناده الثاني فضعيف؛ لأن فيه النضر بن عبد الرحمن أبا عمر، وهو متروك².

الحديث السابع عشر : قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ اللَّهُ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ"³.

أخرجه ابن ماجه⁴، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. وَأَبُو دَاوُدَ⁵، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. كلاهما (عبد الأعلى وزهير) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فذكره.
وأخرجه الترمذي⁶، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، فذكره. وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.
قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد من طريق الترمذي، لأن فيه خارجة بن عبد الله الأنصاري (سبقته ترجمته في الحديث السابق).

وأما طريق ابن ماجه وأبي داود، فضعيف؛ فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس⁷ ولم يصرح بالسماع.

¹ خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري أبو زيد المدني وقد ينسب إلى جده صدوق له أوهام. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب(1611)(186). قال أحمد: خارجة بن عبد الله بن سليمان ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: هو شيخ حديثه صالح. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(375/3). وضعفه الدارقطني. انظر: الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي (385هـ). الضعفاء والمتروكون. المحقق: د. عبد الرحيم محمد القشقرى. الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. (151/2).

² النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز بمعجمات متروك. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب(7144)(562).

³ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(53).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب فضائل الصحابة والعلم، باب فضل عمر. ح(108)(40/1).

⁵ سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ي تدوين العطاء. ح(2962)(139/3).

⁶ سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب في مناقب عمر بن الخطاب. ح(3682)(617/5).

⁷ محمد بن إسحاق بن يسار المدني، أبو بكر ويقال أبو عبد الله، القرشي المطلبي مولا هم (نزىل العراق ، إمام المغازى):

المغازى): صدوق يدلس. ابن حجر ، تقريب التهذيب(5725)(467)، وقال عنه أيضا: صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما. انظر ابن حجر ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (51/1). وقال شعبة: صدوق، وقال أحمد: حسن الحديث، وقال ابن المديني: حديثه عندي

الحديث الثامن عشر: قال عليه السلام: " لا وصية لوارث"¹.

أخرجه ابن ماجة²، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ شَابُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ.

وأخرجه أبو داود³، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ. وَابْنُ مَاجَةَ⁴، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ. وَالتِّرْمِذِيُّ⁵، قَالَ: حَدَّثَنَا هِنَادٌ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ الْوَهَّابِ، وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَهِنَادٌ، وَابْنُ حُجْرٍ) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُرْحَبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهَلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَهُ.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وَرَوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَأَهْلِ الْحِجَازِ لَيْسَ بِذَلِكَ فِيمَا تَقَرَّدَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْهُمْ مَنَّاكِيرًا، وَرَوَايَتُهُ عَنِ أَهْلِ الشَّامِ أَصَحُّ، هَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (بِعَنِي الْبَخَارِيُّ)، وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا بْنَ عَدِيٍّ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: خُذُوا عَنِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ مَا حَدَّثَ عَنِ النَّقَّاتِ، وَلَا تَأْخُذُوا عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَا حَدَّثَ عَنِ النَّقَّاتِ وَلَا غَيْرِ النَّقَّاتِ.

وأخرجه ابن ماجة⁶، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. وَالتِّرْمِذِيُّ⁷، قَالَ: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ. وَالنَّسَائِيُّ⁸، قَالَ: أَخْبَرَنَا قُنَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ. وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. ثَلَاثَتُهُمْ (سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَأَبُو عَوَّانَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، فَذَكَرَهُ.

صحيح، لم أجد له إلا حديثين منكرين، وقال ابن معين: ثقة، وليس بحجة، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا يحتج به. انظر: الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين (341/1).

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(63).

² سنن ابن ماجه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث (2714)(906/2).

³ سنن أبي داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث (2870)(114/3)، وكتاب أبواب الإجارة، باب في تضمين العور (3565)(296/3).

⁴ سنن ابن ماجه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث (2713)(906/2).

⁵ سنن الترمذي، أبواب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث(2120)(433/4).

⁶ سنن ابن ماجه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث ح(2712)(905/2).

⁷ سنن الترمذي، أبواب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث ح(2121)(434/4).

⁸ سنن النسائي، كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية للوارث ح(6436)(158/6).

قلت: هذا الحديث ورد في كتب السنن الأربعة عن ثلاثة من الصحابة، بأسانيد ضعيفة، هي:

1. حديث أنس بن مالك، وإسناده ضعيف؛ فيه سعيد بن أبي سعيد البيروتي¹، وهو مجهول.
2. حديث أبي أمامة الباهلي، وإسناده ضعيف؛ فيه إسماعيل بن عياش، قال النسائي: ضعيف²، وقال أحمد: روى عن كل ضرب، وقال مرة: ما روى عن الشاميين من الثقات صحيح وما روى عن أهل الحجاز فليس صحيح³، وقال ابن حبان: لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم فخرج عن الاحتجاج به⁴.
- أقول: وإن كان من روى عنه إسماعيل بن عياش، هو شرحبيل بن مسلم الشامي، إلا أنه أيضا لا يحتج بروايته، فقد ضعفه ابن معين⁵، ولم يوثقه أحد سوى ابن حبان في الثقات⁶.
3. حديث عمرو بن خارجة، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف. ترك حديثه شعبة، وعبد الرحمن بن مهدي، وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات المعضلات وعن الأثبات المقلوبات⁷.

وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى كثيرة لا تخلو أسانيدنا من مقال⁸.

الحديث التاسع عشر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَّمُواهَا، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ وَهُوَ يُنْسَى، وَهُوَ أَوْلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي"⁹.

أخرجه ابن ماجه¹⁰، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحَزَامِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْعَطَافِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، فَذَكَرَهُ.

¹ سعيد بن أبي سعيد البيروتي الساحلي مجهول من الخامسة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب(2322)(236).

² النسائي، الضعفاء والمتروكين(16/1).

³ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(192/2).

⁴ ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين (125/1).

⁵ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل(340/4).

⁶ ابن حبان، الثقات (363/4).

⁷ ابن حبان، المجروحين(361/1).

⁸ المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم. تحفة الأوحدي بشرح جامع الترمذي. (دار الكتب العلمية-بيروت). (261/6).

⁹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(65).

¹⁰ سنن ابن ماجه، كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض ح(2719)(908/2).

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ فيه حفص بن عمر، وهو ضعيف¹.
وقد ذكر الحديث ذكراً للدلالة على أهمية تعلم علم الميراث، وفي تنزيل الله سبحانه آيات
المواريث (النساء: 11 و12 و176) دلالة بالغة على أهمية هذا العلم.

الحديث العشرون: قال صلى الله عليه وسلم: " ليس لقاتل ميراث"².

أخرجه ابن ماجة³، قال: حدثنا محمد بن ربح المصري. والترمذي⁴، قال: حدثنا قتيبة.
والنسائي⁵، عن قتيبة.

كلاهما (ابن ربح، وقتيبة) عن الليث بن سعد، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن
الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، فذكره. بلفظ: " القاتل لا يرث".
وقال الترمذي: هذا حديث لا يصح لا يعرف إلا من هذا الوجه وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة
قد تركه بعض أهل العلم منهم أحمد بن حنبل. وقال النسائي بعد ذكر الحديث: إسحاق متروك
الحديث.

وأخرجه ابن ماجة⁶، قال: حدثنا أبو كريب، وعبد الله بن سعيد الكندي، قالوا: حدثنا أبو خالد
الأحمر. والنسائي⁷، قال: الحارث بن مسكين، قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن القاسم، قال:
حدثني مالك.

كلاهما (أبو خالد، ومالك) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرو بن شعيب، أن أبا قتادة -
رجل من بني مدلج - قتل ابنه، فأخذ منه عمر مائة من الأبل ثلاثين حقةً وثلاثين جذعةً وأربعين
خلفةً، فقال: أين أخو المقتول؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الحديث.

وأخرجه النسائي⁸، قال: أخبرنا علي بن حجر بن إياس المروري، قال: حدثنا إسماعيل بن
عياش، عن ابن جريج، ويحيى بن سعيد، وذكر آخر، ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه،
عن جده، فذكره.

¹ ابن حجر، تقريب التهذيب، (1418)(173).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(66).

³ سنن ابن ماجه، كتاب الديات، باب القاتل لا يرث ح(2645)(883/2).

⁴ سنن الترمذي، أبواب الفرائض، باب ما جاء في إبطال توريث القاتل ح(2109)(425/4).

⁵ سنن النسائي، كتاب الفرائض، باب توريث القاتل ح(6335)(121/6).

⁶ سنن ابن ماجه، كتاب الديات، باب القاتل لا يرث ح(2646)(884/2).

⁷ سنن النسائي، كتاب الفرائض، باب توريث القاتل ح(6334)(120/6).

⁸ المرجع السابق، كتاب الفرائض، باب توريث القاتل ح(6333)(120/6).

قلت: هذا الحديث ورد من طرق ثلاث، كلها ضعيفة.
أما الأولى فعن أبي هريرة؛ وفيها إسحاق بن أبي فروة، وهو متروك الحديث¹.
وأما الثانية ففيها انقطاع؛ لأن عمراً بن شعيب² لم يدرك عمر بن الخطاب.
وأما الثالثة، ففيها إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف³، ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
جده مختلف فيها⁴، والراجح أنها ليست حجة.

الحديث الحادي والعشرون: قال عليه السلام: "لَا يَقْتَطِعُ رَجُلٌ حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، إِلَّا حَرَّمَ
اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجِبَ لَهُ النَّارَ"، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا؟ قَالَ:
" وَإِنْ كَانَ سِوَاكَ مِنْ أَرَاكِ"⁵.

هذا الحديث وثق في هامش الكتاب من سنن ابن ماجه⁶، مع أنه موجود عند مسلم في صحيحه⁷.
صحيحه⁷.

الحديث الثاني والعشرون: قال عليه الصلاة والسلام: " لا ضرر ولا ضرار"⁸.
هذا الحديث سبق تخريجه في أحاديث الصف التاسع / الفصل الأول ص (26).

الحديث الثالث والعشرون: قال عليه السلام عن ماء البحر: " هو الطهور ماؤه، الحلّ ميتته"⁹.
سبق في أحاديث الصف التاسع/ الفصل الأول ص (21).

¹ إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي المدني متروك من الرابعة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب(368)(102).
² عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، من صغار التابعين. انظر: ابن حجر: تعريف أهل التقديس
بمراتب الموصوفين بالتدليس.(35/1).

³ سبقت ترجمته في الحديث السابق.

⁴ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب(51/8).

⁵ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(71).

⁶ سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام باب من حلف على يمين فاجرة ح(2324)(779/2).

⁷ صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ح(137)(122/1).

⁸ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(74).

⁹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(74).

الحديث الرابع والعشرون: قال عليه السلام: "السلطان ولي من لا ولي له"¹.

هذا الحديث جزء من الحديث الذي أخرجه أبو داود²، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان. والترمذي³، قال: حدثنا ابن أبي عمير. قال: حدثنا سفيان بن عيينة. والنسائي⁴، قال: حدثنا محمد بن معاذ بن عيسى، عن الحسن، عن زهير، وهو ابن معاوية، عن يحيى، وهو ابن سعيد الأنصاري، وابن ماجه⁵، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معاذ. أربعتهم (سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، ومعاذ بن معاذ، ويحيى بن سعيد الأنصاري) عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ يُنْكَحْهَا الْوَلِيُّ، فَنَكَحَهَا بَاطِلٌ، فَنَكَحَهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ أَصَابَهَا فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا. فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالْسلطانُ وليُّ من لا وليَّ له". وقال الترمذي: حديث حسن.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ فيه عبد الملك بن جريج، وهو مدلس⁶ لم يصرح بالسماع. وقد ذكر هذا الحديث ليدل على ولاية السلطان على من ليس لها ولي، وقد ذكر البخاري في صحيحه بابا بعنوان: "السلطان ولي"، وذكر فيه حديثا يغني عن المذكور. فقال: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي⁷، فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، قَالَ: " هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا؟" قَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي، فَقَالَ: " إِنْ أُعْطِيَتْهَا إِيَّاهُ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ، فَالْتَمِسْ شَيْئًا "

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(80).

² سنن أبي داود، كتاب النكاح باب في الولي ح(2083)(229/2).

³ سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي ح(1102)(399/3).

⁴ سنن النسائي، كتاب النكاح، باب الثيب تجعل أمرها لغير وليها ح(5373)(179/5).

⁵ سنن ابن ماجه، كتاب النكاح باب لا نكاح إلا بولي ح(1879)(605/1).

⁶ عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج الأموي مولا هم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل. ابن حجر، التهذيب(4193)(363).

⁷ يعني: فوّضت أمري إليك؛ إن شئت تزوجتني، وإن شئت تزوجتني لمن رأيت. انظر: ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي(852 هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري . تحقيق: محب الدين الخطيب (دار المعرفة - بيروت- 1379). (486/4).

فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: "التَّمِيسُ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ" فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: " أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟" قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا، لِسُورٍ سَمَاهَا، فَقَالَ: " قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ "1.

الحديث الخامس والعشرون: كَانَ رَجُلٌ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ بَنِي لَهُ، فَأَخَذَهُ فَقَبَّلَهُ وَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ جَاءَتْ بَنِيَّةٌ لَهُ، فَأَخَذَهَا وَأَجْلَسَهَا إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هَلَّا عَدَلْتَ بَيْنَهُمَا "2.

هذا الحديث أخرجه الطحاوي³، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ. والبيهقي، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، نَا الْقَاسِمُ بْنُ مَهْدِيٍّ. كلاهما (أحمد بن داود و القاسم بن مهدي) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَاسِبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، فَذَكَرَهُ. قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن مداره بطريقه على يعقوب بن كاسب، وقد تكلم فيه بما يقتضي عدم احتمال تفرده⁴، وقد تفرّد.

وهذا الحديث يغني عنه في وجوب العدل بين الأولاد أدلة أخرى، منها:

1. قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: 90].
2. عن النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " أُعْطِيتُ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟"، قَالَ: لَا، قَالَ: " فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ"، قَالَ: فَارْجَعْ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ. وفي رواية عند مسلم: "إِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جُورٍ"⁵.

¹ متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب النكاح باب السلطان ولي ح (5135)(17/7)، وصحيح مسلم، كتاب النكاح باب الصداق وجواز كونه من القرآن أو خاتما من حديد ح(1425)(1040/2).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(80).

³ الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك (321هـ). شرح معاني الآثار، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق)، عالم الكتب، الطبعة: الأولى - 1414 هـ، 1994 م. (89/4).

⁴ يعقوب بن حميد بن كاسب المدني نزيل مكة، قال أبو حاتم: ضعيف. انظر: ابن أبي حاتم، (206/9).

وروي عن يحيى بن معين: ليس بثقة، فقيل: لم؟ قال: لأنه محدود. انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (1067/6).

⁵ متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب الهبة للولد ح(2587)(158/3)، وصحيح مسلم، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الولد في الهبة ح(1623)(1242/3).

3. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْمَقْسُطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينًا، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا"¹.

الحديث السادس والعشرون: سئل عليه السلام من أحد الصحابة: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبْرُ؟، قَالَ: "أُمَّكَ، وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ، وَأَخَاكَ، وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ حَقٌّ وَاجِبٌ، وَرَحِمٌ مَوْصُولَةٌ"².

أخرجه أبو داود، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَرْة، حَدَّثَنَا كَلِيبُ بْنُ مَنَفَعَةَ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَهُ.

قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ فيه كليب بن منفعة، وهو مجهول³.

وضعه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود.

وقد استدل بهذا الحديث في الكتاب على وجوب برِّ الأمهات وصلتهنَّ، وفي المسألة أحاديث صحيحة تغني، منها:

1. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: "أُمَّكَ" قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أُمَّكَ" قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَبُوك"⁴.
2. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ"⁵.

الحديث السابع والعشرون: قال عليه السلام: " طلب العلم فريضة على كل مسلم"⁶.

سبق في الصف التاسع/ الفصل الثاني ص (37).

¹ صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل ح(1827)(1485/3).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(80).

³ كليب بن منفعة الحنفي البصري، لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثق. انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (214/24).

⁴ متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الأدب باب من أحق الناس بحسن الصحبة ح(5971)(2/8)، وصحيح مسلم، أبواب البر والصلة الآداب باب بر الوالدين وأنهما أحق به ح(2548)(1974/4).

⁵ صحيح البخاري، كتاب الأدب باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ح(5985)(5/8).

⁶ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(80).

الحديث الثامن والعشرون : كان عليه السلام يقول بعد صلاته: " اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلّة والذلّة، وأعوذ بك أن أظلم أو أُظلم¹ .
أخرجه أبو داود²، قال: حدّثنا موسى بن إسماعيل. والنسائي³، قال: أخبرنا أبو عاصم، خُشيش بن أصرم، قال: حدّثنا حَبَّان. وأخبرنا أحمد بن نصر، قال: حدّثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. كلاهما (موسى بن إسماعيل، وعبد الصمد) عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، فذكره.
وأخرجه النسائي⁴، قال: أخبرني محمود بن خالد، قال: حدّثنا الوليد. وأخبرنا محمود بن خالد، قال: حدّثنا عُمر، يعني ابن عبد الواحد. وأخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدّثنا ابن وهب، قال: حدّثني موسى بن شيبّة. وابن ماجه⁵، قال: حدّثنا أبو بكر، حدّثنا محمد بن مُصعب. أربعتهم (محمد بن مُصعب، والوليد بن مسلم، وعُمر بن عبد الواحد، وموسى بن شيبّة) عن أبي عمرو الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن جعفر بن عياض، عن أبي هريرة، فذكره.

قلت: هذا الحديث طريقاه ضعيفان؛ أما الأول ففيه حماد بن سلمة، وهو ثقة إلا تغير حفظه بأخرة⁶، ولم يتبين بعد البحث أن من روى عنه _____ وهو إسحاق بن عبد الله _____ قد سمع منه قبل اختلاطه؛ لذا يصار إلى تضعيف الرواية.
أما طريق جعفر بن عياض عن أبي هريرة، فهو ضعيف؛ لأن فيه جعفر بن عياض، وهو مجهول⁷.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(83).

² سنن أبي داود، كتاب أبواب قراءة القرآن، باب في الاستعاذة ح(1544)(91/2).

³ سنن النسائي، كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من الذلّة ح(7844)(214/7). والاستعاذة من القلّة (7847)(215/7).

⁴ المرجع السابق ، كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من الذلّة ح(7845)(214/7). والاستعاذة من الفقر

ح(7848)(215/7).

⁵ سنن ابن ماجه، كتاب الدعاء، باب ما تعوذ منه الرسول صلى الله عليه السلام ح(2842)(1263/2).

⁶ حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، انظر: ابن حجر، تقريب

التهذيب(1499)(178).

⁷ جعفر بن عياض المدني، لم يرو عنه إلا واحد، ذكره ابن حبان في " الثقات "، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت

عنه أبي، فقال: لا أذكره . وقال ابن حجر: قرأت بخط الذهبي : لا يعرف. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب(102/2).

الحديث التاسع والعشرون : قال عليه السلام: " اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر"¹.

أخرجه أبو داود²، قال: حَدَّثَنَا العباس بن عبد العظيم، ومحمد بن المثني. والنسائي³، قال: أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا العباس بن عبد العظيم. ثلاثتهم (العباس ومحمد بن المثني والعباس) قالوا: حدثنا عبد الملك بن عمرو عَنْ عَبْدِ الْجَلِيلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: أَيَا أَبَاهُ، إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ: اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ثَلَاثًا حِينَ، يَعْنِي: تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ، يَعْنِي: تُمْسِي؟ قَالَ: نَعَمْ يَا بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِنَّ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ".

وأخرجه النسائي⁴، قال: أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حَدَّثَنَا يحيى. وأخبرنا محمد بن المثني، قال: حَدَّثَنَا ابن أبي عدي. كلاهما (يحيى وابن أبي عدي) عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كَانَ أَبِي، يَقُولُ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، فَكُنْتُ أَقُولُهُنَّ، فَقَالَ أَبِي: عَمَّنْ أَخَذْتَ هَذَا؟ قُلْتُ: عَنْكَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُهُنَّ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ.

قلت: هذا الحديث طريقه الأول ضعيف؛ فيه عبد الجليل بن عطية، وهو مدلس⁵ ولم يصرح بالسماع. وطريقه الثاني ضعيف أيضا؛ فيه عثمان الشحام، وأكثرهم على تضعيفه⁶. وقد حسن الحديث بطريقه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود، وحسنه أيضا شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد⁷.

¹ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(83).

² سنن أبي داود، أبواب النوم، باب ما يقول إذا أصبح. ح(5090)(324/4).

³ سنن النسائي، عمل اليوم واللييلة، ح(9766)(14/9).

⁴ سنن النسائي، كتاب المساجد، باب التعوذ دبر كل صلاة ح(1271)(99/2). وفي كتاب الاستعاذة، باب التعوذ من الفقر ح(7849)(215/7).

⁵ عبد الجليل بن عطية القيسي، ذكره ابن حجر في تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (39/1). وقال في التقريب: صدوق بهم. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب(3747)(332/1).

⁶ انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (161/7). و الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (60/3).

⁷ مسند أحمد بن حنبل (17/34).

وفي الصحيح ما يدل على تعوذ النبي صلى الله عليه وسلم من الفقر، فعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْتَمِ وَالْمَعْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلْحِ وَالْبَرْدِ، وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ"¹.

الحديث الثلاثون: قال عليه السلام لأصحابه في حق من انقطع عن العمل للعبادة: " من يكفيه طعامه وشرابه؟" قالوا: كلنا، قال: " كلكم خير منه"².

هذا الحديث وثق في الكتاب من سنن سعيد بن منصور، لكن لفظه مختلف عما هو موجود في السنن، قال سعيد بن منصور³: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرَأْفِقُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ رُفْقَاءَ، فَجَاءَتْ رُفْقَةٌ يَهْتَفُونَ بِرَجُلٍ يَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ فُلَانٍ، إِنْ نَزَلْنَا فَصَلَاةً، وَإِنْ رَكِبْنَا فَقِرَاءَةً، وَلَا يُفْطِرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ كَانَ يَرْحَلُ لَهُ؟ وَمَنْ كَانَ يَعْمَلُ لَهُ؟" وَذَكَرَ سُفْيَانُ أَشْيَاءَ فَقَالُوا: نَحْنُ، فَقَالَ: " كُلُّكُمْ خَيْرٌ مِنْهُ".

قلت: هذا الحديث مرسل؛ فيه أبو قلابة، وهو تابعي كان يرسل كثيرا⁴.

ويغني عن هذا الحديث في الحظ على العمل وكسب الرزق أدلة أخرى، منها:

1. عَنْ الْمِقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ"⁵.
2. عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَّالَ أَنْفُسِهِمْ"¹.

¹ صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ من المأثم والمغرم ح(6368)(79/8).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(84).

³ ابن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: 227هـ)، سنن سعيد بن منصور. الناشر: الدار السلفية - الهند، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة: الأولى، 1403هـ - 1982م. (380/2).

⁴ عبد الله بن زيد بن عمرو، ويقال ابن عامر بن نائل بن مالك، الجرمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال، من التابعين. ابن حجر، تقريب التهذيب(3333)(304).

⁵ صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده ح(2072)(57/3).

الحديث الحادي والثلاثون : قال عليه السلام: " أيما أهل عَرْصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمْ امْرُؤٌ جَائِعٌ، فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ تَعَالَى"².

أخرجه أحمد³ في مسنده، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرْةِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَهُ.
قلت: هذا الحديث ضعيف الإسناد؛ لأن فيه أبا بشر، وهو ضعيف⁴.
وقد ذكر هذا الحديث للدلالة على وجوب التكافل الاجتماعي بين المسلمين لسدِّ الحاجات، ويغني عنه أحاديث صحيحة أخرى، منها:

1. عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ، فَلْيُعْذُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيُعْذُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ "، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ⁵.
2. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁶.

الحديث الثاني والثلاثون : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً قائماً في الشمس، فقال: " ما بال هذا؟" ، فقالوا: نذر أن لا يستظل ولا يتكلم، ولا يجلس وأن يصوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مروءة فليتكلم، وليجلس وليستظل وليتم صيامه"⁷.

¹ المرجع السابق، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده ح(2071)(57/3).

² كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(85).

³ مسند أحمد بن حنبل (481/8).

⁴ قال ابن حجر: فأما أبو بشر صاحب أبي الزاهرية فضعيف. ابن حجر، تقريب التهذيب(7957)(621).

⁵ صحيح مسلم، كتاب اللقطة، باب استحباب المواساة بفضول المال ح(1728)(1354/3).

⁶ صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ح(2442)(128/3).

⁷ كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر/ الفصل الثاني ص(88).

هذا الحديث وثق في الكتاب من موطأ الإمام مالك، مع أنه عند البخاري في صحيحه¹.

خاتمة البحث:

الحمد لله أولاً وأخيراً، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً،
وبعد:

فهذه خاتمة البحث فيها أهم النتائج التي تم التوصل إليها، ملحقة ببعض التوصيات التي أسأل الله
أن ينفع بها، وأن تكون فائدتها على المناهج التعليمية القادمة بإذنه تعالى.

أولاً: النتائج التي تم التوصل إليها:

- ❖ احتوى كتاب الصف التاسع بفصليه-الأول والثاني- على أحاديث ضعيفة وصل عددها إلى ثلاثة وعشرين حديثاً من أصل ثلاثة وثلاثين درست.
- ❖ احتوى كتاب الصف العاشر بفصليه-الأول والثاني- على ثمانية وثلاثين حديثاً ضعيفاً من أصل اثنين وخمسين درست.
- ❖ ورد في كتاب المنهاج عدد كبير من الأحاديث الضعيفة، رغم وجود أحاديث أخرى صحيحة تصلح بديلاً عنها، أو آيات من كتاب الله تصلح دليلاً للمسألة.
- ❖ ورد في كتاب المنهاج عدد من الأحاديث النبوية، وآثار عن الصحابة والتابعين والسلف الصالح، وعدد من المواقف والقصص؛ دون توثيق أو تخريج.
- ❖ ورد في كتاب المنهاج عدد من المفردات الغريبة في الأحاديث النبوية ولم يتم بيان معناها.

¹ صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ح(6704)(8/143).

ثانياً: أهم التوصيات:

- 1 أن يتم الأخذ بعين الاعتبار ما تم التوصل إليه في هذا البحث، وعدم إهمال النتائج.
- 2 أن يشرف على منهاج التربية الإسلامية مختصون بعلم الحديث النبوي الشريف، حتى يتم مراعاة الآتي:
 - أ -تنقية كتب التربية الإسلامية من الأحاديث الضعيفة، واستبدالها بأيات قرآنية أو أحاديث صحيحة.
 - ب -المطابقة التامة بين الأحاديث المنقولة ومصادرها الأصلية لمراعاة الدقة في الاستدلال.
 - ت -التوثيق الصحيح للأحاديث النبوية ومراعاة الأولوية في التوثيق، فأحاديث الصحيحين توثق من الصحيحين، والأحاديث الواردة في السنن توثق من السنن، وهكذا.
 - ث -مراعاة الدقة في عزو الأحاديث إلى مصادرها، حتى لا توثق الأحاديث من غير الكتب التي أخرجتها.
 - ج توثيق جميع المواقف والقصص والآثار الواردة في كتاب المنهاج، وعزوها إلى مصادرها الأصلية المعتمدة.
 - ح توضيح المشكل وبيان المبهم في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.
- 3 إثراء كتب المناهج التعليمية بدراسات متخصصة على هذا النحو، حتى يتم الإفادة من هذه الدراسة في عملية تطوير المناهج التعليمية وإثرائها.
- 4 العمل على عدم تكرار الأحاديث في المناهج، واللجوء إلى أحاديث أخرى صحيحة تثري معلومات الطلاب.

قائمة المصادر والمراجع

- الألويسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي (ت 1270هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (دار إحياء التراث العربي- بيروت).
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين . (1420هـ). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (المكتب الإسلامي- بيروت- 1405 - 1985) الطبعة: الثانية .
- ----- . ضعيف سنن الترمذي ، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش بتكليف: من مكتب التربية العربي لدول الخليج - الرياض توزيع:المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1991 م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة . (256هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه . تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر (دار طوق النجاة- بيروت ، 1422هـ) الطبعة: الأولى.
- ----- . التاريخ الكبير . طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان (دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد - الدكن).
- ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك . (المتوفى: 449هـ) شرح صحيح البخاري لابن بطلال . تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2003م.

- البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الشافعي .
(840هـ). مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه. تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي (دار العربية- بيروت- 1403 هـ) الطبعة: الثانية.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني . (458هـ). السنن الكبرى .
تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (دار الكتب العلمية- بيروت- 1424 هـ - 2003 م)
الطبعة: الثالثة.
- ----- . شعب الإيمان . تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد (مكتبة
الرشد- الرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند - 1423 هـ - 2003 م)
الطبعة: الأولى.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة . (279هـ). سنن الترمذي . تحقيق:
أحمد محمد شاكر وآخرون (مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - 1395 هـ -
1975م) الطبعة: الثانية.
- ابن تيمية، أبو العباس أحمد عبد الحلیم الحراني . (728هـ). مجموع الفتاوى . تحقيق:
أنور الباز - عامر الجزار (دار الوفاء- 1426 هـ / 2005 م) الطبعة: الثالثة.
- ----- . قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة . تحقيق: ربيع بن هادي عمير
المدخلي (مكتبة الفرقان - عجمان- 1422هـ - 2001هـ) الطبعة: الأولى.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم
الشيباني الجزري . النهاية في غريب الحديث والأثر . المكتبة العلمية - بيروت،
1399هـ - 1979م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناح ، عدد
الأجزاء: 5.

- الجوهرى، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابى . (المتوفى: 393هـ).
الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية . تحقيق: أحمد عطار. دار العلم للملايين- بيروت.
الطبعة الرابعة 1987.
- ابن الجوزى، عبد الرحمن بن علي بن محمد. (597هـ). الضعفاء والمتروكين. تحقيق
عبد الله القاضي (دار الكتب العلمية- بيروت- 1406).
- -----
العلل المتناهية في الأحاديث الواهية . تحقيق: إرشاد الحق الأثرى
(إدارة العلوم الأثرية- باكستان- 1401هـ- 1981م) الطبعة: الثانية.
- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس . (327هـ). الجرح
والتعديل. (دار إحياء التراث العربى- بيروت- 1271 هـ 1952م) الطبعة: الأولى.
- -----
العلل لابن أبي حاتم . تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/
سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي (مطابع الحميضي -
1427 هـ - 2006 م) الطبعة: الأولى.
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي . (354 هـ). الثقات. تحقيق: السيد
شرف الدين أحمد (دار الفكر- 1395 - 1975) الطبعة الأولى.
- -----
المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين . تحقيق: محمود
إبراهيم زايد(الناشر: دار الوعي - حلب) الطبعة: الأولى، 1396هـ.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي. (852 هـ). الإصابة في تمييز
الصحابية. تحقيق: علي محمد البجاوي (دار الجيل - بيروت- 1412) الطبعة الأولى.
- -----
التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . (دار الكتب
العلمية- 1419هـ. 1989م) الطبعة: الأولى.

- ----- . تبیین العجب بما ورد في فضل رجب . إعداد: وائل عبد العظيم عبد الحميد يونس (2010 م).
- ----- . فتح الباري شرح صحيح البخاري . تحقيق: محب الدين الخطيب (دار المعرفة - بيروت - 1379).
- ----- . تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس . تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي (مكتبة المنار - عمان - 1403هـ) الطبعة: الأولى.
- ----- . تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوامة (دار الرشيد - سوريا- 1406) الطبعة: الأولى.
- ----- . تهذيب التهذيب . (مطبعة دائرة المعارف النظامية - الهند - 1326هـ) الطبعة: الأولى.
- ----- . لسان الميزان . تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - 1390هـ) الطبعة: الثانية.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي الظاهري . (456هـ). الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر (دار الآفاق الجديدة - بيروت).
- الحلبي، برهان الدين أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي (المتوفى: 841هـ)، الاغتباط بمن روي من الرواة بالاختلاط. تحقيق: علاء الدين علي رضا الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: الأولى.
- ابن حنبل، أحمد أبو عبد الله الشيباني. (241هـ). العلل ومعرفة الرجال. تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. (دار الخاني - الرياض - 1422 هـ - 2001 م) الطبعة: الثانية.

- ----- .مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون .
(مؤسسة الرسالة، 1421 هـ - 2001 م) الطبعة: الأولى.
- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت . (463هـ). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق : د. محمود الطحان (مكتبة المعارف - الرياض- 1403).
- ----- .شرف أصحاب الحديث . تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي (دار إحياء السنة النبوية- أنقرة) (46/1).
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي . (385هـ). العغل الواردة في الأحاديث النبوية. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي (دار طيبة - الرياض- 1405 هـ - 1985 م) الطبعة: الأولى.
- ----- . الضعفاء والمتروكون . المحقق: د. عبد الرحيم محمد القشيري. الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (275هـ). سنن أبي داود . تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية- بيروت).
- ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري . (702هـ). شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية . (مؤسسة الريان- 1424 هـ - 2003 م) الطبعة: السادسة.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان . (748هـ). سير أعلام النبلاء (دار الحديث- القاهرة- 1427هـ-2006م).
- ----- . ميزان الاعتدال في نقد الرجال . تحقيق: علي محمد البجاوي (دار المعرفة للطباعة والنشر- بيروت- 1382 هـ - 1963م) الطبعة: الأولى.

- ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد . (795هـ). **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم** . تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس (مؤسسه الرساله - بيروت-1422هـ - 2001م) الطبعة: السابعة.
- ----- . **ذيل طبقات الحنابلة** . تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين (مكتبة العبيكان - الرياض- 1425 هـ- 2005 م) الطبعة: الأولى.
- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى . **تاج العروس من جواهر القاموس**، دار الهداية، مجموعة من المحققين.
- الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد . (762هـ). **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي** . تحقيق: محمد عوامة. (مؤسسة الريان للطباعة والنشر-بيروت- 1418هـ/1997م) و (دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة- 1418هـ/1997م) الطبعة: الأولى.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد . (902هـ). **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث** . تحقيق: علي حسين علي (مكتبة السنة - القاهرة - 1424هـ) الطبعة الأولى.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر . (ت1376هـ). **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**. تحقيق: ابن عثيمين (مؤسسة الرسالة- بيروت - 1421هـ).
- السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور . (ت562هـ). **أدب الإماء والاستملاء**. تحقيق: ماكس فايسفايلر (دار الكتب العلمية- بيروت - 1401 هـ) الطبعة: الأولى (153/1).
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن . (911هـ). **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي (دار طيبة).

- ----- . أسماء المدلسين . تحقيق: محمود نصار. دار الجيل- بيروت. الطبعة الأولى.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي. (المتوفى: 204هـ). مسند الإمام الشافعي. رتبته على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان 1370 هـ - 1951 م.
- ----- . الرسالة. تحقيق: أحمد محمد شاكر(القاهرة- 1358هـ).
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد . (1250هـ). إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول . تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية (دار الكتاب العربي- 1419هـ - 1999م) الطبعة: الأولى.
- ----- . الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني . تحقيق: أبو مصعب «محمد صبحي» بن حسن حلاق (مكتبة الجيل الجديد، صنعاء - اليمن).
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي . (360هـ). المعجم الأوسط . تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (دار الحرمين- القاهرة).
- ----- . المعجم الكبير . تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (مكتبة ابن تيمية - القاهرة) الطبعة: الثانية.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد . (310هـ). جامع البيان عن تأويل آي القرآن . تحقيق: أحمد محمد شاكر (مؤسسة الرسالة- بيروت- 1420 هـ) الطبعة: الأولى.

- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك . (321هـ). شرح معاني الآثار. حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق)، عالم الكتب، الطبعة: الأولى - 1414 هـ، 1994 م.
- ابن عدي، عبد الله بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني . (365هـ). الكامل في ضعفاء الرجال. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون.(الكتب العلمية - بيروت- 1418هـ) الطبعة: الأولى.
- ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن زكريا . (395هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (دار الفكر - 1399هـ - 1979م).
- ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن زكريا . (395هـ). مجمل اللغة . تحقيق: زهير سلطان. مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الثانية - 1406 هـ - 1986 م.
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري . (المتوفى: 170هـ). كتاب العين. تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي. الناشر: دار ومكتبة الهلال. عدد الأجزاء: 8.
- الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي . (المتوفى: 817هـ). القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. الثامنة، 1426 هـ - 2005م.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين . (751هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين . تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. (دار الكتب العلمية- بيروت- 1411هـ - 1991م) الطبعة: الأولى.
- كتاب التربية الإسلامية ، الصف التاسع الأساسي . الفصل الأول (مركز المناهج- رام الله- 2013م- 1435هـ).

- كتاب التربية الإسلامية، الصف التاسع الأساسي. الفصل الثاني (مركز المناهج- رام الله- 2013م- 1435هـ).
- كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر الأساسي. الفصل الأول (مركز المناهج- رام الله- 2013م- 1435هـ) الطبعة الثانية.
- كتاب التربية الإسلامية، الصف العاشر الأساسي. الفصل الثاني (مركز المناهج- رام الله- 2013م- 1435هـ) الطبعة الثانية.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي . (774 هـ). تفسير القرآن العظيم . تحقيق: سامي بن محمد سلامة (دار طيبة- 1420هـ - 1999 م) الطبعة: الثانية.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني . (273هـ). سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء الكتب العربية).
- مالك، أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي . (179هـ). موطأ الإمام مالك . تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي (مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية- أبو ظبي- 1425 هـ - 2004 م) الطبعة: الأولى.
- الهباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم. (1353هـ). تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي. (دار الكتب العلمية - بيروت).
- الهزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج . (742هـ). تهذيب الكمال. تحقيق: د. بشار عواد معروف (مؤسسة الرسالة - بيروت- 1400 هـ) الطبعة: الأولى.
- مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري . (261هـ). صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء التراث العربي ، بيروت).

- ابن الملقن، أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي . (804هـ). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير . تحقيق: مصطفى أبو الغيط وآخرون. (دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - 1425هـ-2004م) الطبعة: الأولى.
- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري. (المتوفى: 1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير. المكتبة التجارية الكبرى - مصر الطبعة: الأولى، 1356.
- ابن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني. (المتوفى: 227هـ). سنن سعيد بن منصور . الناشر: دار السلفية - الهند، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة: الأولى، 1403هـ -1982م.
- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم الأفرريقي المصري . (711هـ). لسان العرب. الطبعة: الأولى (دار صادر- بيروت- 1414هـ) الطبعة: الثالثة.
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن . (303هـ). السنن الكبرى . تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. (مؤسسة الرسالة - بيروت - 1421 هـ - 2001 م) الطبعة: الأولى.
- ----- . الضعفاء والمتروكين . تحقيق: محمود ابراهيم زايد (دار المعرفة- بيروت 1406هـ- 1986م) الطبعة الاولى.

An-Najah National University

Faculty of Graduate Studies

**The Prophet's Sayings Cited in the Islamic Education Curriculum
for the High Basic Phase of the Ninth & Tenth Grades**

" A critical Study"

By

Saher Nafez Asmar

Supervisors

Dr. Hussein An- Naqeeb

**This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements
for the Degree of Master of Fundamentals of Islamic Law (Usol Al-
Din) Faculty of Graduate Studies, An- Najah National University,
Nablus, Palestine.**

2014

**The Prophet's Sayings Cited in the Islamic Education Curriculum
for the High Basic Phase of the Ninth & Tenth Grades**

" A critical Study"

By

Saher Nafez Asmar

Supervisors

Dr. Hussein An- Naqeeb

Abstract

This study aimed at investigating to the Prophet's sayings that are cited in the Islamic Education curriculum or the high basic phase of the ninth & tenth grades, and recognize correct saying of the other weak. This study specifically interested in the references of the prophetic sayings that are cited in the textbooks other than the sayings that are cited from the two Saheeh books (Saheeh Al Bukhari and Saheeh Muslim), and then judging them. After making references (Takhreej) of the prophet's sayings, it is suggested whether the weak ones shall be replaced by verses from the Holy Quran or by correct sayings. Following this, the undocumented information in the textbooks are documented and referred to its original sources.

Among the investigated prophetic sayings (n.85), 33 in the ninth grade, only 10 are found to be correct. And 52 in the tenth grade, only 14 are found to be correct. The study recommended purify Islamic Education Textbooks from weak sayings, and replace them with verses from the Holy Quran, or correct sayings.

